شذرات من سمات الإسلام

تأليف

د / عيسى بن عبد الله السّعدي

عضو هيئة التَّدريس بجامعة الطائف

قسم الشَّريعة والدِّراسات الإسلاميَّة

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله وحده ، والصَّلاة والسَّلام على من لا نبيّ بعده وبعد :

فقد بعث الله محمَّدًا ﷺ رحمة للعالمين ، على فترة من الرُّسل ، والنَّاس في جاهليّة وشقاء ، وفرقة وشتات ، وجهل بما صحّ من آثار النُّبوّة ، إلاّ بقايا من أهل الكتاب ؛ فجدّد دين المرسلين ، وأوضح تحريف المحرِّفين ، وإضلال المضلّين ؛ روى مسلم بسنده عن عياض بن حمار المجاشعيّ رضي الله عنه مرفوعًا : « **إِنَّ اللهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ ؛ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ ، إِلاَّ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَقَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ ، وَأَبْتَلِيَ بِكَ ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لاَ يَغْسِلُهُ الْمَاءُ ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ** » [1] ؛ قال الطَّحاويّ : « أخبر ﷺ أنّه لم يدخل في مقت الله ﷻ ذلك بقايا من أهل الكتاب ؛ وهم عندنا ـ والله أعلم ـ الَّذين بقوا على ما بُعث به عيسى ﷺ ، فمن لم يبدّله ، ولم يُدخل فيه ما ليس منه ، وبقي على ما تعبّده الله ﷻ حتَّى قال النَّبيُّ ﷺ هذا القول » [2] .

وقد تضمّنت الرِّسالة المحمَّديَّة كلّ ما في الرِّسالات السَّابقة من الهُدى ودين الحقِّ المحقِّق لسعادة الدَّارين ، والمناسب للمكلَّفين في

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجنّة وصفة نعيمها ، ح (٥١٠٩) .

(٢) شرح مشكل الآثار للطّحاوي ٥/ ٢٢٨ . وانظر : كشف المشكل لابن الجوزي ١/ ١١٥٤ .

كلِّ عصر ومصر ؛ ولهذا هيمنت على ما بين يديها من كتاب وحكمة ، وختمت بها النُّبوّات ، وتميّزت بكونها عامّة لا تختصّ بقوم النَّبيِّ ﷺ أو بزمانه وزمان خلفائه ؛ قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة : ٤٨] ؛ أي مصدِّقًا بإنزالها ، ومطابقًا لأخبارها وأصولها ومقاصدها ، وشاهدًا وأمينًا وحاكمًا عليها ؛ يميّز حقّها من باطلها ، وصدقها من كذبها ، ويفصل بين أهلها في المشتبهات والمشكلات [(١)] . وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] ؛ وقال : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ﴾ [سبأ : ٢٨] ؛ وقال : ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْءَانُ لأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام : ١٩] ؛ فدلّ على عموم رسالة سيِّد المرسلين للمكلَّفين بجميع أجناسهم ولغاتهم وأديانهم ؛ الموجودين منهم وقت حياته ، والموجودين منهم بعد مماته إلى يوم الدِّين [(٢)] . وروى مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا : « **فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ ؛ أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ** » [(٣)] .

---

(١) انظر : تفسير الطبري ٦/ ٢٦٦ ـ ٢٦٩ ، تفسير ابن كثير ٢/ ٦٥ ، تفسير ابن سعدي ١/ ٢٥٥ ، ٤٣٣ ، ٤/ ٦٥ .

(٢) انظر : الإسلام عقيدة وشريعة للشّيخ / محمود شلتوت ص (٣٦ ، ٣٧) .

(٣) صحيح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة ، ح (٨١٢) .

وهذا العموم يقتضي بالضَّرورة أن يكون لهذه الرِّسالة العالميَّة سمات خاصّة تلائم الخلق في كلّ عصر ومصر ؛ وهي كثيرة ، من أهمّها ثلاث ؛ خلود آيات الإسلام ، وفطريّته ، ووسطيّته ، وتزداد هذه السِّمات أهميّة في عصر أساء فهم الإسلام حتَّى بعض أبنائه ، ممَّا أوقعهم في كثير من الحماقات الَّتي اتّخذها أعداء الإسلام ذريعة لصدِّ النَّاس عن دين الفطرة والاعتدال ، واتّهامه بالجمود والغلوّ والإرهاب ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلا كَذِبًا ﴾ [الكهف : ٥] .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

خلود آيات الإسلام

لا بُدّ لكلّ نبيٍّ من برهان على نبوّته ، وآية على صدقه ؛ قال تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [الحديد : ٢٥] ؛ وقد كانت آياتهم حججًا باهرة ، وأدلّة قاطعة على صدقهم ، لا ينكرها أو يأبى الإذعان لها إلاّ صاحب هوى يكابر فطرته ، ويناقض يقين قلبه ، قال تعالى : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النَّمل : ١٤] ؛ إلاّ أنّ هذه الآيات انقضت بانقضاء زمانها ؛ ولهذا كانت آيات الرِّسالة المحمَّديَّة مختلفةً عمَّا سبقها من آيات الرُّسل اختلافًا يناسب ختمها للرِّسالات وعمومها للخلق ؛ فكان منها آيات اختصّ من شهدها من أصحابه بكبر تأثيرها والتأثّر بها ؛ كنبع الماء من بين أصابعه ﷺ ، وحنين الجذع ، وتسبيح الطّعام وهو يؤكل [١] . وكان منها آيات متجدّدة لا تختصّ بزمن النُّبوّة ؛ كظهور الإسلام ظهورًا عامًّا حتَّى بلغ ملك أمّته ﷺ مشارق الأرض ومغاربها ، وبقاء الإسلام عزيزًا إلى اثني عشر خليفة ، ثُمَّ حصول الهرج ؛ أي القتل والفتن [٢] ؛ وقد أنذر النَّبيُّ ﷺ من بعض ذلك بخصوصه وعينه ؛ روى مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا : « **لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ ؛ قَوْمًا وُجُوهُهُمْ**

---

(١) انظر : فتح الباري لابن حجر ٦/ ٥٨١ ، ٥٨٧ ، ٦٠١ .

(٢) انظر : النّهاية لابن الأثير ٥/ ٢٥٧ ، فتح الباري لابن حجر ١٣/ ٢١٣ .

كَالْمُجَانِّ الْمُطْرَقَةِ ، يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ » (١) ، قال النَّوويّ ـ رحمه الله ـ : « هذه كلّها معجزات لرسولِ الله ﷺ ، فقد وُجد قتال هؤلاء التُّرك بهذه الصِّفات كلّها في زماننا ، وقاتلهم المسلمون مرّات ، وقتالهم الآن ، فصلَّى الله على رسوله الَّذي لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلاّ وحي يوحى » (٢) . وأعظم آيات النَّبيِّ ﷺ المتجدِّدة والخالدة إلى يوم القيامة ؛ القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر : ٩] ؛ فوعد الله بحفظه بنفسه وعدًا مؤكّدًا ؛ وهو وعد يشمل حفظ أصله من الضَّياع ، وحفظ ألفاظه ومعانيه من التَّحريف والتَّبديل (٣) . وروى البخاريّ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا : « **مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلاَّ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أُومِنَ أَوْ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللهُ إِلَيَّ ؛ فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » (٤) ، قال ابن حجر ـ رحمه الله ـ : « ليس المراد حصر معجزاته فيه ، ولا أنّه لم يؤت من المعجزات ما أوتي من تقدّمه ، بل المراد أنّه المعجزة العظمى الَّتي اختصّ بها دون غيره » (٥) ؛ فالقرآن آية خالدة في حسن تأليفه ونظمه ، وقوّة تأثيره في الأفراد والجماعات ، واشتماله على ما يحقّق

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الفتن وأشراط السّاعة ، ح (٥١٨٧) .

(٢) شرح صحيح مسلم ١٨/ ٣٧ ، ٣٨ [باختصار] .

(٣) انظر : أضواء البيان للشِّنقيطي ٢/ ١٠٠ ، تفسير السّعدي ٤/ ١٥٨ ، الوعد الأخروي ١/ ٤٠ .

(٤) صحيح البخاريّ : كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة ، ح (٧٢٧٤) .

(٥) فتح الباري ٩/ ٦ .

سعادة الدُّنيا والآخرة من الاعتقادات والتَّشريعات ، وعلى ما يهدي القلوب والعقول من الأخبار الصَّادقة والعلوم النَّافعة ؛ كإخباره عن الأمم السَّابقة ، والحوادث الآتية ، واشتماله على إشارات علميّة دقيقة تطابق الحقائق العلميّة ، وتكذّب كلّ من يدّعي تناقض العلم والدِّين ، ويتّخذ العلم وسيلة لهدم الدِّين والأخلاق والقيم ؛ لأنّ العلم الحقّ لا يمكن أن يكون إلاّ دليلاً على الدِّين الحقّ ، وشاهدًا له لا نقيضًا أو عدوًّا له [1] ، قال تعالى : ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَاتِنَا فِى الآفَاقِ وَفِى أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [فُصِّلت : ٥٣] ؛ وقال : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر : ٢٨] ؛ فمن كان أعرف وأعلم ؛ كان أخشى وأتقى . والعلم المورث لخشية الإيمان يعمّ العلم بأسماء الله وصفاته ، والعلم بآيات الله الكونيّة والشَّرعيَّة .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر : البرهان للزَّركشيّ ٢/ ٩٥ ـ ١٠٨ ، مباحث في علوم القرآن لمنَّاع القطَّان ص ٢٦٢ ـ ٢٨١ .

فطريَّة الإسلام

الإسلام دين الله تعالى ، وشريعته الَّتي ارتضاها لخلقه في كلّ عصر ومصر ، وهذا يقتضي بالضَّرورة أن يكون فطريًّا في دلائله ومسائله ؛ ليلائم الفطر السَّويَّة في كلِّ زمان ومكان ، وهو كذلك بالفعل ، حتَّى إنّه سُمّي بالفطرة ؛ لشدّة ملاءمته لها ، ولأنَّه الدِّين القيِّم والحنيفيّة الَّتي خلق الله الناسَ عليها [1] ، قال تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ﴾ [الرُّوم : ٣٠] ؛ روى البخاريّ بسنده عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا : « **مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ؛ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ؟ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ** ﷺ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ﴾ **الآيَةَ** [الرُّوم : ٣٠] » [2] ، وروى مسلم بسنده عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ فيما يرويه عن الله ـ تبارك وتعالى ـ قال : « **إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا** » [3] ،

---

(١) انظر : زاد المسير لابن الجوزي ٦/ ٣٠٠ ، تفسير القرطبي ١٤/ ٢٤ .

(٢) صحيح البخاريّ : كتاب الجنائز ، ح (١٢٧٠) .

(٣) صحيح مسلم : كتاب الجنّة وصفة نعيمها ، ح (٥١٠٩) .

والحنف هو الميل عن الضَّلال إلى الاستقامة ؛ يقال : تحنّف فلان ؛ أي تحرّى طريق الاستقامة [١] ؛ فعُلم أنّ كلّ طفل يولد مستقيمًا على الإسلام حتَّى يطرأ التَّغيير على فطرته ، كما تولد البهيمة سليمة سويّة حتَّى يغيّر خلقها بقطع أنفها ، أو شيء من أعضائها ؛ ولهذا اقتصر حين الإخبار عن تغيير الفطرة على ذكر ملل الكفر دون الإسلام [٢] ؛ فقال : « **فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ** » [٣] ، ولم يقل : أو يسلمانه ؛ لأنّ الإسلام هو الفطرة الَّتي يُجبل عليها كلّ مولود ، كما وقع صريحًا من طريق الأعمش بلفظ : « **مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلاَّ وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ** » ، ومن طريق أبي معاوية بلفظ : « **إِلاَّ عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ** » [٤] . والفطرة على الإسلام لا تعني الولادة على معرفته وإرادته بالفعل ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ [النَّحل : ٧٨] ، وإنّما المراد بذلك خلق الطِّفل على معرفة الحقّ وإرادته بالقوّة ، فكما يولد وفيه قوّة النُّطق والعقل والفعل والمعرفة والإرادة ، حتَّى إذا قدر نطق بالفعل وعقل وفعل وعرف ما يلائمه من الأغذية والأشربة والمنافع ، وطلبه بمقتضى طبعه إلاّ لمانع من مرض ونحوه ، فإنّه كذلك يولد وفيه قوّة معرفة الحقّ وإرادته ، ثُمَّ تنمو فطرته بنموّه حتَّى يعرف الإسلام ويريده

---

(١) انظر : المفردات للرّاغب ص ١٣٣ ، ١٣٤ .

(٢) انظر : النّهاية لابن الأثير ١/ ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٩٦ .

(٣) تقدَّم تخريجه ص ٩ .

(٤) صحيح مسلم : كتاب القدر ، ح (٤٨٠٥) .

بالفعل ، ويطلبه ويؤثره بمقتضى طبعه وجبلّته ، بحيث لو سلم المانع والمعارض ، وخُلّي وفطرته لكان بمقتضاها عارفًا بربّه ، موحِّدًا له ، محبًّا له ، ولا يحتاج في معرفة ربّه ومحبّته لسبب من خارج فطرته إلاّ في التَّذكير بما أودعه الله فيها من الحقّ ، أو تفصيله وتقويته وتكميله [١] ، قال تعالى : ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴾ [الغاشية : ٢١] ، وقال : ﴿ فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى ﴾ [الأعلى : ٩] ، وقال : ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ [ق : ٣٧] ؛ قال ابن القيِّم : « هذا كثير في القرآن ؛ يخبر أنّ كتابه ورسوله مذكّر لهم بما هو مركوز في فطرهم من معرفته ومحبّته وتعظيمه وإجلاله والخضوع له والإخلاص له ، ومحبّة شرعه الَّذي هو العدل المحض ، وإيثاره على ما سواه » [٢] .

وهذا التَّناسق بين الفطرة والشِّرعة هو الأساس لقبول الإسلام في كلّ عصر ومصر ؛ لأنّ الإسلام إنّما يذكّر بما في الفطرة من الحقّ ، ويقرّره ، ويفصّله ، ويكمله ، ولهذا يستحيل تبديل الفطرة ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ [الرُّوم : ٣٠] ؛ فلا يمكن أن يولد أحد من الخلق على غير الفطرَة ، أو تمحى معرفة الحقّ وإرادته من داخله ، ولكن يمكن تغيير فطرته بأسباب تطرأ عليها حتَّى تعوقها أو تمنعها من الإذعان لما تعرفه من الحقّ [٣] ؛ وهي كثيرة ، أهمّها ثلاثة أسباب : ـ

---

(١) انظر : درء تعارض العقل والنَّقل ٨/ ٣٨٣ ، ٣٨٤ ، ٤٤٠ ، ٤٤٥ ، ٤٥٢ ، ٤٦٣ ، ٦٦٤ ، ٤٨٢ ، أحكام أهل الذمّة لابن القيِّم ٢/ ٦٠٧ .

(٢) شفاء العليل ص ٤٩٧ .

(٣) انظر : درء التّعارض لابن تَيْمِيَّة ٨/ ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، أحكام أهل الذمّة لابن القيِّم ٢/ ٥٧٤ .

١ ـ **الغفلة والنّسيان** ؛ فقد دلّت النّصوص على أنّ الغفلة والنّسيان يطرآن على الفطرة ، حتَّى لا يذعن العبد لمقتضى الفطرة سهوًا وضعفًا أو عمدًا وقصدًا ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى ءَادَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ [طه : ١١٥] ، وقال : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [المائدة : ١٤] .

٢ ـ **التَّربية على العقائد الباطلة** ، وتقليد الأسلاف في الشِّرك والضَّلال ؛ وهما سببان متكاملان يطرآن على الفطرة حتَّى تتنكّر لما استيقنته من الحقّ ، وتؤثر الشِّرك على التَّوحيد ، وشرائع الخلق على شريعة الحقّ ، قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٠] ، وقال : ﴿ إِنَّهُمْ أَلْفَوْا ءَابَاءَهُمْ ضَالِّينَ ۞ فَهُمْ عَلَى ءَاثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴾ [الصافّات : ٦٩ ، ٧٠] ، أي يسارعون في تقليد آبائهم ، واتّباع آثارهم وضلالاتهم ، والاستمساك بدينهم وعاداتهم بلا حجّة من كتاب أو أثارة من علم إلاّ اتّباع أهوائهم وإلف باطلهم [(١)] . وإلف الباطل حتَّى تؤثره الفطرة على ما تعرفه من الحقّ يرجع كِبْره إلى تأثير المجتمع والأبوين في الصِّغر ، روى مسلم بسنده عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا : « **مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ؛ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ** » [(٢)] ؛ فالأبوان يستقلاّن غالبًا بالتأثير على الطِّفل

(١) انظر : تفسير القرطبي ١٥/ ٨٨ ، تفسير ابن كثير ٤/ ١١ .

(٢) صحيح مسلم : كتاب القدر ، ح (٤٨٠٥) .

في صغره بالتَّلقين ، والتَّعليم ، والتَّرغيب والتَّرهيب ، حتَّى يألف دينها ، وينشأ على محبّته ، والعزم على الاستمساك به ، ولهذا أضيف إليها تغيير الفطرة إضافة سبب ، لا إضافة خلق كما تزعم القدريّة [١] .

٣ ـ اجتيال الشَّياطين ؛ قال رسولُ الله ﷺ فيما يرويه عن ربِّه ﷻ قال : « **إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا** » [٢] ؛ والاجتيال هو الذَّهاب بالشيء وسوقه وإزالته عن مكانه ، وتحويله عن قصده [٣] ؛ فاجتيال الشَّياطين وإضلالهم من أهمّ أسباب تغيير الفطرة ، فالشَّيطان يجول بالعبد في مسالك الضَّلالة ، وينقله من معصية إلى معصية ، حتَّى يخرجه عن أصل الحنيفيّة ، ويوصله إلى الشِّرك الأكبر ، والقول على الله بلا علم ، فيحرّم الحلال ، ويحلّل الحرام ، ويتّخذ إلهه هواه ؛ ولهذا حذّر الله عباده من فتنة الشَّيطان ، واتّباع خطواته ؛ لأنّ نهاية طرقه ، ومنتهى قصده ، تغيير خلق الله ، ونقض أصل الملّة ، قال تعالى : ﴿ يَا بَنِى ءَادَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف : ٢٧] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِى الأَرْضِ حَلالا طَيِّبًا وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ

---

(١) انظر : درء التّعارض لابن تَيْمِيَّة ٨/ ٣٦٢ ، ٣٧٧ ، ٣٨٠ ، فتح الباري لابن حجر ٣/ ٢٤٧ ، ٢٥٠ .

(٢) تقدَّم تخريجه ص ٩ .

(٣) انظر : تهذيب اللّغة للأزهري ١/ ٥٢٤ ، النّهاية لابن الأثير ١/ ٣١٧ .

مُبِينٌ ۞ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ١٦٨ ، ١٦٩] . والاجتيال عن دين الفطرة لا يختصّ بشياطين الجنّ ، بل يعمّ شياطين الإنس ، قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الأَسْفَلِينَ ﴾ [فصّلت : ٢٩] ؛ فإنَّهم قد تفنَّنوا في الإضلال عن الحقّ ، وصدّ الخلق عن دين الفطرة بطرق كثيرةٍ ، منها : ـ

١ ـ تزيين الشَّهوات المحرّمة بكلّ ما أوتوا من وسائل التأثير والإغراء ، حتَّى انساق وراءهم ضعفاء القلوب والعقول ، وأضاعوا أثمن ما يملكون من دين وعفّة وصحّة بدنيّة ونفسيّة وروحيّة . وهذا الطّريق مزلق خطر لا يقف بصاحبه عند حدّ ، فكلّما فتح له باب تطلّع لآخر ؛ كالمسعور لا يشبعه ولا يرويه شيء حتَّى يكون مآله الدّمار ، أو الخروج عن فطرة الله الَّتي فطر النّاس عليها . واعتبر ذلك بحال المجتمعات الإباحيّة الحديثة ، فإرضاء نزوات كثير منهم لم يعد يكفيه المبذول المتاح ، فجنحوا عن الفطرة أيّما جنوح ، حتَّى كثر الشّذوذ ، والاعتداء على المحارم والأطفال وغيرهم ، وانتهى بهم الجنوح إلى اعتبار المثليّة شكلاً مشروعًا من أشكال الأسرة الطبيعيّة ، وهو انحراف لم يبلغه أسلافهم من أصحاب المؤتفكات ، قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ ۞ مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾ [هود : ٨٢ ، ٨٣] ؛ أي وما عقوبة الأئتفاك والحصب الَّتي حاقت بقوم لوط ببعيدة عمَّن تشبّه بهم في ظلمهم وفعلتهم القبيحة [١] .

(١) انظر : تفسير ابن كثير ٢/ ٤٥٥ ، تفسير ابن سعدي ٣/ ٤٤٦ .

وقد كثرت إرهاصات العذاب ونذره ؛ من كوارث مفزعة ، وزلازل هائلة متلاحقة ، وأمواج طاغية عاتية ، وأعاصير مدمّرة ، وأمراض فتّاكة سارية ، وأزمات اقتصاديّة عالميّة خانقة ، ولكن ﴿ مَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لا يُؤْمِنُونَ ۞ فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ قُلْ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ ﴾ [يونس : ١٠١ ، ١٠٢] .

٢ ـ السَّعي الحثيث لعزل الدِّين عن توجيه المجتمع توجيهًا كليًّا ينتظم الفرد والمجتمع ، والدَّعوة إلى إقامة الحياة وتنظيمها على أسس وضعيّة بحتة ، تحاكي النَّمط الغربي في كلّ مجالات الحياة . وقد لقيت الدَّعوة لتغريب المجتمعات الإسلاميّة قبولاً لدى كثير من المسلمين ؛ لأسباب أهمّها الجهل بحقيقة دينهم وتاريخه ، واختلافه الكامل عمَّا لدى الغرب من تاريخ مظلم لدينهم المنحرف ، فكان أخطر آثار ذلك الجهل ؛ الانبهار بحاضر الغرب وحضارته ، والدّعوة إلى الاستمداد غير الواعي من كلّ ما لديهم من مناهج ونظم وقيم ، حتَّى لو تعارضت مع دينهم وتراثهم [١] ، حتَّى كانوا حقًّا كما قال النَّبيُّ ﷺ : « **لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ ، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ الله ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ فَمَنْ ؟** » [٢] ، وفي رواية لأحمد : « **حَتَّى لَوْ دَخَلُوا**

(١) انظر : الموسوعة الميسَّرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ٢/ ٦٩٨ ـ ٧٠٧ .

(٢) صحيح البخاريّ ، أحاديث الأنبياء ، ح (٣٤٥٦) ، صحيح مسلم ، كتاب العلم ، ح (٤٨٢٢) .

فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ مَعَهُمْ »[١] .

٣ ـ محاولة تقويض الإسلام من الدَّاخل ، واستبدال أصوله وقواعده الواضحة في الكتاب والسُّنَّة بأصول ومناهج ما أنزل الله بها من سلطان ؛ كالزَّعم بأنّ الدِّين مجرّد قول بلا عمل ، أو أنّ العمل الصَّالح مغيّا بمعرفة الإمام الغائب عن الأبصار الحاضر في الأمصار ، أو بلوغ العبد مرتبة اليقين ؛ فإذا عرف العبد إمام زمانه ، أو بلغ مرتبة اليقين ونال العلم اللدنّي استغنى به عن الوحي ، ووسعه الخروج عن الشّريعة المحمّديّة كما وسع الخضر عليه السلام الخروج عن الشّريعة الموسويّة [٢] !! وكالزَّعم بأنّ ما جاء به النَّبيُّ ﷺ من كتاب وحكمة مجرّد دلالات لفظيّة لا تفيد يقينًا تبنى عليه المعتقدات ، أو أنَّها مجرّد رموز وإشارات العقائد باطنة ، أو مجرّد تخييل لاستصلاح العامّة لا يعني بالضّرورة صدق وعد الله ووعيده ، ولا يقتضي لزوم العبادة حتَّى الممات ؛ لأنَّ العبادة بزعمهم مجرّد وسائل لترويض النّفوس لمعرفة العلم الإلهي ؛ فإذا حصل المقصود لم يبق للتألّه فائدة [٣] !! وقد أثّرت هذه الأصول على كثير من المسلمين ، وأضعفت روح الاستمساك بالشَّريعة في قلوبهم ،

---

(١) مسند الإمام أحمد ، باقي مسند المكثرين ، ح (٩٤٤٣) .

(٢) انظر : مجموعة التَّوحيد لأئمّة الدّعوة السَّلفيّة ص ٢٧٢ ، دراسة عن الفرق الدِّينيّة في تاريخ المسلمين لأحمد جلي ص ١٦٨ .

(٣) انظر : مقالات الإسلاميّين للأشعري ص ٢٨٩ ، الرِّسالة الأضحويّة لابن سينا ص ٩٧ ـ ١٠٣ ، المحصّل للرّازي ص ٧١ ، الصَّفديّة لابن تَيْمِيَّة ٢/ ٢٣٢ ، ٢٤٠ .

وانتهت ببعضهم إلى القدح في القرآن والسنّة والصَّحابة ، وهي النّهاية الَّتي تخشى على كلّ صاحب هوى لا يتداركه ربّه ؛ لأنّ العصمة من الضَّلال منوطة بالاعتصام بالكتاب والسُّنَّة لا بأصول وضعيّة ما أنزل الله بها من سلطان ؛ قال تعالى : ﴿ **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ** ﴾ [الأنعام : ١٥٣] ، وقال ﷺ : « **تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ ؛ كِتَابُ الله** » [١] ، وقال : « **عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ ، تَمَسَّكُوا بِهَا ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ** » [٢] .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) صحيح مسلم : كتاب الحجّ ، ح (٢١٣٧) .
والمراد : الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة معًا . كما وقع بسند حسن عند الحاكم والبيهقيّ وغيرهما . انظر : المستدرك ١/ ٣٠٦ ، السُّنن الكبرى ١٠/ ١١٤ ، دلائل النُّبوّة ٦/ ٥٤ ، المفهم للقرطبي ٦/ ٢١٨ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب السُّنَّة ، ح (٣٩٩١) . وهو حديث صحيح . انظر : سلسلة الأحاديث الصّحيحة للألباني ٢/ ٦٤٧ ، ح (٩٣٧) .

وسطيَّة الإسلام

الوسط اسم جامع لما بين الطَّرفين ؛ وهو أحمد الأشياء حسًّا ومعنًى ؛ لأنّ الطّرف يسرع إليه الخلل ؛ فأوسط القوم أفضلهم ؛ قال تعالى : ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلا تُسَبِّحُونَ ﴾ [القلم : ٢٨] ؛ أي أعدلهم وخيرهم ، ووسط الوادي خير موضع فيه وأكثره كلأً ، وواسطة العقد أنفس شيء فيها ، وأوسط الصِّفات خيرها وأعدلها ؛ لبعدها عن طرفي الإفراط والتَّفريط ، قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] ؛ أي خيارًا عدولاً ، لا مُفرِطين ولا مفرّطين ولا منحرفين إلى غلوّ أو تقصير [١] ، قال الطَّبريّ : « إنّما وصفهم بأنّهم وسط لتوسّطهم في الدِّين ؛ فلا هم أهل غلوّ فيه ، غلوّ النَّصارى الَّذين غلوا بالتَّرهّب ، وقيلهم في عيسى عليه السلام ما قالوا فيه ، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الَّذين بدّلوا كتاب الله ، وقتلوا أنبياءهم ، وكذبوا على ربَّهم ، وكفروا به ، ولكنّهم أهل توسّط واعتدال فيه ، فوصفهم الله بذلك ؛ إذ كان أحبّ الأمور إلى الله أوسطها » [٢] ؛ فالإسلام وسط بين الغلوّ والتَّقصير ، وهذا التوسّط مطلب كلّ باحث عن الحقّ في كلّ زمان ، وهو من أهمّ أسباب قبول الإسلام وانتشاره في المعمورة ؛ ولهذا عني العلماء ببسطه وتفصيله ،

---

(١) انظر : المحرر الوجيز لابن عطيّة ١/ ٢١٩ ، تفسير القرطبي ٢/ ١٥٣ ، ١٥٤ ، تفسير ابن كثير ١/ ١٩٠ ، ١٩١ .

(٢) تفسير الطبري ٢/ ٦ .

وإيضاحه وتقريره ؛ وهو باب واسع نقتصر على أهمّ جوانبه ؛ وهي : ـ

١ ـ **التَّوحيد والصِّفات** ؛ فالمسلمون وسط في التَّوحيد بين اليهود والنَّصارى ؛ فإنّ اليهود وصفوا الربّ بصفات النَّقص المختصّة بالمخلوق ، وشبّهوا الخالق بالمخلوق ؛ فقالوا : إِنَّ الله فقير ، ويد الله مغلولة ، وأنّه تعب لَمَّا خلق فاستراح يوم السّبت ، إلى غير ذلك من النّقائص الصَّريحة أو اللازمة ؛ كمنع النَّسخ وإنكاره ؛ لأنّ ذلك يستلزم تعجيز الخالق عمَّا تقتضيه قدرته وحكمته في النُّبوّات والشَّرائع . والنَّصارى قالوا : إِنَّ الله هو المسيح ابن مريم ، أو ثالث ثلاثة ، أو ابن الله ، وقالوا : إنّه يخلق ويرزق ، ويغفر ويرحم ، ويثيب ويعاقب تعالى الله عمَّا يقولون علوًّا كبيرًا . أمَّا المسلمون فوحّدوا الله تعالى ، ونزّهوه عن النّقائص ، ووصفوه بالكمال المنزّه عن المثل ؛ وقالوا : ﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ [النِّساء : ١٧١] ، و ﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ [المائدة : ٧٥] .

٢ ـ **النُّبوّة والولاية** ؛ فاليهود جفوا عن كثير من أنبياء الله وأوليائه ، وكذّبوا كثيرًا من الرُّسل ، واستكبروا عن اتّباعهم ، ورموهم بالعظائم ، وكانوا يقتلون الأنبياء بغير حقّ ، ويقتلون الَّذين يأمرون بالقسط من النّاس . والنَّصارى غلوا فيهم ، وأشركوهم في الرُّبوبيّة والألوهيّة ، وأشركوا الحواريين في الرِّسالة ، والأحبار والرُّهبان في النَّسخ والتَّحليل والتَّحريم ! وأمّا المسلمون فآمنوا بأنّ

الخلق والأمر لله وحده دون أحد من خلقه ، فهو الَّذي يمحو ما يشاء ويثبت من شرائع الأنبياء ؛ ولهذا آمنوا بهم جميعًا دون أن يفرِّقوا بين أحد من رسله ، وعزّروهم ، وأحبّوهم ، وأنزلوهم منازلهم الَّتي أنزلهم الله تعالى ، فهم رسل لا يكذبون ، وعباد لا يُعبدون ، قال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلا نَعْبُدَ إِلا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٦٤] .

٣ ـ **العبادة والشَّريعة** ؛ فقد حرّم على اليهود كثير من الطيّبات ، وشدّد عليهم في الطَّهارة واجتناب النَّجاسات ، ومع ذلك أضاعوا مقصود الطَّهارة ، وأعرضوا عن العبادة حتَّى في يوم السَّبت الَّذي أُمروا بالتَّفرّغ فيه لعبادة الله تعالى . والنَّصارى استحلّوا كثيرًا من الخبائث ، وباشروا كثيرًا من النَّجاسات ، وعبدوا الله ببدع ما أنزل الله بها من سلطان . وأمّا المسلمون فقد أباح الله تعالى لهم الطيِّبات ، وحرَّم عليهم الخبائث ، وهداهم لدين المرسلين ؛ فعبدوا الله وحده بما شرع ، ولم يعبدوه بالبِدع ؛ قال ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ : « هذا هو دين الإسلام الَّذي بعث الله به جمع النَّبيين ؛ وهو أن يستسلم العبد لله لا لغيره ؛ وهو الحنيفيّة دين إبراهيم ؛ فمن استسلم له ولغيره كان مشركًا ، ومن لم يستسلم له فهو مستكبر »[(١)] .

وهذا التَّوسُّط والاعتدال يعتبر معلمًا من أهمّ معالم الإسلام ،

---

(١) منهاج السنّة النّبويّة ٥/ ١٧١ . وانظر له أيضًا : كتاب الصَّفديّة ٢/ ٣١٠ ـ ٣١٤ ، الجواب الصّحيح ١/ ٦٩ ـ ٧٢ ، ٢/ ١٣٥ ـ ١٥٤ ، مجموع الفتاوى ٣/ ٣٧٠ ـ ٣٧٤ .

وقاعدة من أهمّ قواعد الدّعوة إلى الله تعالى ؛ فالفضيلة وسط بين طرفين متقابلين : وهي مطلب العقلاء في كلّ زمان ومكان ؛ ولهذا لم تَرُقْ هذه السِّمة لكثير من أعداء الإسلام ؛ فحاولوا الانحراف به إلى جانب الغلوّ أو التَّقصير ، وكان من أبناء المسلمين فئام لم يقدروا دينهم حقّ قدره ، ولم يعرفوه حقّ المعرفة ؛ فاجتمع تقصير الأبناء ، وبغي الأعداء ، فمالوا بكثير من المسلمين إلى غلوّ أو تقصير ، وكلاهما أمران محبّبان للشّيطان لا يبالي بأيّهما ظفر ؛ قال الأوزاعيّ ـ رحمه الله ـ : « ما من أمرٍ أمرَ الله به إلاّ عارض الشَّيطان فيه بخصلتين ، لا يبالي أيّهما أصاب : الغلوّ ، أو التَّقصير » [(١)] ، وقال الحسن البصري ـ رحمه الله ـ : « إنَّ دين الله وضع على القصد ، فدخل الشَّيطان فيه بالإفراط والتَّقصير ، فهما سبيلان إلى نار جهنّم » [(٢)] .

وكانت أهمّ آثار تحريف أعداء الإسلام وانحراف بعض أبنائه ظهور البدع المتقابلة منذ فجر الإسلام ؛ فظهرت المحكّمة الأولى من الخوارج ، وهي أوّل الفرق ظهورًا ، ثُمَّ ظهرت السبئيّة ، والقدريّة ، والمرجئة ، والجهميّة ؛ وهي الأصول الَّتي تشعّبت عنها الفرق الَّتي أنذر النَّبيُّ ﷺ بخروجها في قوله : « **افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً** » [(٣)] ، وفي رواية :

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى ٣/ ٣٨١ ، كشف الخفاء للعجلوني ١/ ٤٧٠ .

(٢) نوادر الأصول للحكيم الترمذي ١/ ١٦٧ .

(٣) سنن أبي داود : كتاب السُّنَّة ، ح (٣٩٨٠) . وإسناده صحيح . انظر : سلسلة الأحاديث الصّحيحة ، ح (٢٠٣) ١/ ٣٥٦ .

« **وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ . قِيلَ : يَا رَسُولَ الله مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : الْجَمَاعَةُ** » [(١)] ؛ والمراد بالجماعة هنا أصحاب النَّبيِّ ﷺ ومن اتّبعهم بإحسان إلى يوم القيامة ؛ فهم الفرقة النَّاجية المنصورة إلى قيام السّاعة [(٢)] ؛ لاستمساكهم بكتاب الله تعالى وسنّة نبيّه ﷺ في العقائد والأعمال ؛ ولهذا كانوا وسطًا في الفرق ، كما كان الإسلام وسطًا في الملل ؛ **فهم في أسماء الله وآياته وصفاته** وسط بين أهل التَّعطيل الَّذين يلحدون في أسماء الله وآياته ، ويعطّلون حقائق ما نعت الله به نفسه ، حتَّى يشبّهوه بالعدم والموات . وبين أهل التَّمثيل الَّذين يضربون له الأمثال ، ويشبّهونه بالمخلوقات . فيؤمن أهل السُّنَّة والجماعة بما وصف الله به نفسه ، وما وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف وتمثيل .

وهم في باب خلقه وأمره وسط بين القدريّة النُّفاة المكذّبين بقدرة الله وهم المعتزلة الَّذين لا يؤمنون بقدرته الكاملة ، ومشيئته الشَّاملة ، وخلقه لكلّ شيء ، وبين القدريّة الغلاة المفسدين لدين الله وهم الجبريّة الَّذين يجعلون العبد ليس له مشيئة ولا قدرة ولا عمل ، فيعطّلون الأمر والنهي ، والثَّواب والعقاب . فيؤمن أهل السُّنَّة بأنّ الله على كلّ شيء قدير ، فيقدر أن يهدي العباد ، ويقلّب قلوبهم ، وأنّه ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فلا يكون في ملكه ما لا يريد ، ولا يعجز عن إنفاذ مراده ، وأنّه خالق كلّ شيء من الأعيان

---

(١) سنن ابن ماجه : كتاب الفتن ، ح (٣٩٨٢) . وإسناده جيّد . انظر : سلسلة الأحاديث الصّحيحة ، ح (١٤٩٢) ، ٣/ ٤٨٠ .

(٢) انظر : الاعتصام للشَّاطبيّ ٢/ ٢٦٢ ، التّنبيهات السنيّة للرّشيد ص ١٥ .

والصِّفات والحركات . ويؤمنون أنّ العبد له قدرة ومشيئة وعمل ، وأنّه مختار ، ولا يسمّونه مجبورًا ؛ إذ المجبور من أُكره على خلاف اختياره ، والله سبحانه جعل العبد مختارًا لما يفعله ، فهو مختار مريد ، والله خالقه وخالق اختياره . وهذا ليس له نظير ؛ فإنّ الله ليس كمثله شيء ، لا في ذاته ، ولا في صفاته ، ولا في أفعاله .

وهم في باب الأسماء والأحكام والوعد والوعيد وسط بين الوعيديّة الَّذين يجعلون أهل الكبائر من المسلمين مخلّدين في النَّار ، ويخرجونهم من الإيمان بالكليّة ، ويكذّبون بشفاعة النَّبيِّ ﷺ ، وبين المرجئة الَّذين يقولون : إيمان الفسّاق مثل إيمان الأنبياء ، والأعمال الصَّالحة ليست من الدِّين والإيمان ، ويكذّبون بالوعيد والعقاب بالكليّة ، فيؤمن أهل السُّنَّة والجماعة بأنّ فُسّاق المسلمين معهم بعض الإيمان وأصله ، وليس معهم جميع الإيمان الواجب الَّذي يستوجبون به الجنّة ، وأنّهم لا يُخلّدون في النَّار ، بل يخرج منها من كان في قلبه مثقال حبّة من إيمان ، أو مثقال خردلة من إيمان ، وأنّ النَّبيَّ ﷺ ادّخر شفاعته لأهل الكبائر من أمّته .

وهم في أصحاب رسولِ الله ﷺ وسط بين الغالية ؛ الَّذين يغالون في عليّ رضي الله عنه فيفضّلونه على أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ ويعتقدون أنّه الإمام المعصوم دونهما ، وأنَّ الصَّحابة ظلموا وفسقوا بتقديم غيره في الإمامة ، وربما جعله بعضهم نبيًّا أو إلهًا . وبين الجافية النَّاصبة الَّذين يعتقدون كفره ، وكفر عثمان ـ رضي الله عنهما ـ ويستحلّون دماءهما ، ودماء من تولاّهما ، ويقدحون في خلافة عليّ رضي الله عنه وإمامته .

وكذلك في سائر أبواب الاعتقاد هم وسط بين الغالي والجافي ؛

لأنّهم متمسِّكون بكتاب الله ، وسنَّة رسوله ﷺ ، وما اتّفق عليه السَّابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار والَّذين اتّبعوهم بإحسان » [١] .

الغلوّ في الدِّين :

أصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة القدر في كلّ شيءٍ ؛ يقال : غاليت الشّيء وبالشيء وغلوت فيه أغلو إذا جاوزت الحدّ ؛ فيكون المراد بالغلوّ في الدِّين الإفراط فيه ومجاوزة الحدّ المشروع من أحكامه قولاً أو عملاً [٢] . وهو ثلاثة أنواع رئيسة : ـ

١ ـ الغلوّ القولي :

وهو الإفراط ومجاوزة الحدّ المشروع في الأقوال ؛ كالإفراط في الثَّناء ، والمبالغة في المدح والتَّعظيم ؛ روى أبو داود بسنده عن عبد الله بن الشخّير رضي الله عنه قَالَ : « **انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْنَا : أَنْتَ سَيِّدُنَا ، فَقَالَ : السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، قُلْنَا : وَأَفْضَلُنَا فَضْلاً وَأَعْظَمُنَا طَوْلاً ، فَقَالَ : قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ ، وَلاَ يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ** » [٣] .

---

(١) نقلاً عن مجموع الفتاوى ٣/ ٣٧٣ ـ ٣٨٦ [بتصرّف يسير] . وانظر : كتاب الصّفديّة ٢/ ٣١٣ ، ٣١٤ ، الجواب الصّحيح ١/ ٧١ ـ ٧٦ ، شرح الطّحاويّة ص ٥١٨ ـ ٥٢٨ .

(٢) انظر : المفردات للرَّاغب ص ٣٦٤ ، ٣٦٥ ، النّهاية لابن الأثير ٣/ ٣٨٢ ، فتح الباري لابن حجر ١٣/ ٢٧٨ .

(٣) سنن أبي داود : كتاب الأدب ، ح (٤١٧٢) . وإسناده صحيح . انظر : فتح المجيد بتخريج الأرنؤوط ص ٦١٣ .

وروى الإمام أحمد بسنده عَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ ﷺ « **أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، يَا خَيْرَنَا ، وَابْنَ خَيْرِنَا ، وَيَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا ، فَقَالَ : قُولُوا بِقَوْلِكُمْ ، وَلاَ يَسْتَجْرِكُمُ الشَّيْطَانُ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله وَرَسُولُهُ ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ ﷻ** » [(١)] . وروى البخاريّ بسنده عن عمر بن الخطَّاب ﷺ قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « **لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، فَقُولُوا : عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ** » [(٢)] ؛ والإطراء : هو الإفراط والمبالغة في المدح ، وقدَ يتدرّج إلى الخروج بالممدوح عن حدّه ومنزلته كما وقع للنَّصارى ؛ قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ : « الإطراء كثير في النَّصارى ، فإنّهم تجاوزوا الحدّ في عيسى عليه السلام حتَّى رفعوه فوق المنزلة الَّتي أعطاه الله إيّاها ، فنقلوه من خبر النّبوّة إلى أن اتّخذوه إلهًا من دون الله ، يعبدونه كما يعبدونه ، بل قد غلو في أتباعه وأشياعه ، فمن زعم أنّه على دينه فادّعوا فيهم العصمة ، واتّبعوهم في كلّ ما قالوه ، سواء أكان حقًّا أم باطلاً ، أم ضلالاً ، أم رشادًا ، أو صحيحًا ، أم كذبًا » [(٣)] .

---

(١) مسند الإمام أحمد ، باقي مسند المكثرين ، ح (١٣١٠٦) . وإسناده صحيح . انظر : فتح المجيد بتخريج الأرنؤوط ص ٦١٣ .

(٢) صحيح البخاريّ : أحاديث الأنبياء ، ح (٣٤٤٥) .

(٣) تفسير ابن كثير ١/ ٥٨٩ .

٢ـ الغلوّ العمليّ :

وهو الإفراط ومجاوزة الحدّ المشروع في العبادات أو المعاملات ، وبخاصّة في معاملة الصَّالحين ؛ روى البخاريّ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال : « **جَاءَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ ، فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ؟ أَمَا وَالله إِنِّي لأَخْشَاكُمْ للهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي** » [(١)] ، وروى النسائي بسنده عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ قَالَ : « **قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ : هَاتِ الْقُطْ لِي ، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ : بِأَمْثَالِ هَؤُلاَءِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ** » [(٢)] ، وروى البخاريّ بسنده عن عائشة ـ رضي الله عنها « **أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ الله ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا : مَارِيَةُ ، فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا**

---

(١) صحيح البخاريّ : كتاب النّكاح ، ح (٥٠٦٣) .

(٢) سنن النسائي ، كتاب المناسك ، ح (٣٠٠٧) . وإسناده صحيح على شرط مسلم . انظر : سلسلة الأحاديث الصّحيحة ٣/ ٢٧٨ . ح (١٢٨٣) .

مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ الله » [١] ؛ فالإفراط في العبادة ، أو الاعتزال والترهّب كلّ ذلك يخالفَ هدي النَّبيّ ﷺ وسنّته ، وربما ابتلي صاحبه بالإخلال بالعبادة ، أو الانقطاع عنها ؛ كما ابتلي رهبان النَّصارى ؛ فتلك بقاياهم في الصَّوامع والدِّيارات ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [الحديد : ٢٧] . ونظير الغلوّ في العبادة أو أخطر ؛ الغلوّ في معاملة الصَّالحين ، ونحت التَّماثيل على صورهم ، وبناء المساجد على قبورهم ؛ فإنّ هذا ينجرّ بأهله على المدى إلى الخروج عن أصل التَّوحيد ؛ قال تعالى : ﴿ وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُوَاعًا وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح : ٢٣] ؛ وعن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ في الأوثان الَّتي كانت في قوم نوح : « ... أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمِ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا ، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ ، فَفَعَلُوا ، فَلَمْ تُعْبَدْ ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ » [٢] .

٣ ـ الغلوّ الفكري :

وهو الإفراط في الإيمان بفكرة مبتدعة ، أو فهم خاطئ ، أو جزئي لنصوص الشّريعة ، يصاحبه غالبًا إيمان ببعض الكتاب ،

---

(١) صحيح البخاريّ : كتاب الصَّلاة ، ح (٤٣٤) .

(٢) صحيح البخاريّ : كتاب التّفسير ، ح (٤٩٢٠) .

وكفر ببعض ؛ يردُّ المفرّط بمقتضاه ما يخالف مذهبه من الحقّ أو يتأوّله ، ولا يزال ذلك ديدنه حتَّى يُشْرب البدعة ، فتهيمن على قلبه وعقله ، وتوجّه معتقداته وتصرّفاته ؛ كما هيمنت فكرة الفرار من التَّشبيه الموهوم على الجهميّة حتَّى أنكروا أسماء الله تعالى ، وكلامه ، ورؤيته ، وعلوّه على عرشه وسائر صفاته ، وكما هيمنت فكرة النّص على إمامة عليّ بن أبي طالب ﷺ على فكر الإثني عشريّة ، حتَّى كانت مدار عقائدهم ومواقفهم من القرآن ، والسُّنَّة ، والصَّحابة ، وكهيمنة عقيدة التَّكفير على فكر الخوارج حتَّى كانت مدار عقائدهم ، وأساس مواقفهم وتفرّقهم حتَّى كفّر بعضهم بعضًا ، وكفّروا أعلام الصَّحابة ؛ كعثمان وعليّ وطلحة والزّبير وغيرهم ، قال الشّهرستاني : « يجمع الخوارج القول بالتّبرّي من عثمان وعلي ـ رضي الله عنهما ـ ويقدّمون ذلك على كلّ طاعة ، ولا يصحّحون المناكحات إلاّ على ذلك ، ويكفّرون أصحاب الكبائر ، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السُّنَّة حقًّا واجبًا »[1] .

وهذا الغلوّ من أعظم أنواع الغلوّ إن لم يكن أعظمها على الإطلاق ؛ لأنّ صاحبه يزيّن له سوء عمله فيراه حسنًا ؛ فلا يفكّر في الإقلاع عنه ؛ روى الطَّبرانيّ بسنده عن أنس ﷺ مرفوعًا : « **إنَّ الله احتجز التَّوبة عن كلّ صاحب بدعة** »[2] ؛ فصاحب البدعة لا يوفّق

---

(١) الملل والنّحل ١/ ١١٥ .

(٢) قال الهيثمي : رواه الطَّبرانيّ في الأوسط ، ورجاله رجال الصّحيح غير هارون بن موسى الفروي ، وهو ثقة . مجمع الزوائد ١٠/ ١٨٩ . وقال الألباني : إسناده صحيح . انظر : سلسلة الأحاديث الصّحيحة ، ح (١٦٢٠) ٤/ ١٥٤ .

للتّوبة غالبًا ؛ إمَّا لأنّه يزيّن له سوء عمله ، أو يكون ذلك عقابًا قدريًّا على ذنبه وغلوّه ؛ ولهذا قال سفيان الثَّوري ـ رحمه الله ـ : « البدعة أحبّ إلى إبليس من المعصية ؛ لأنّ البدعة لا يتاب منها ، والمعصية يُتاب منها »[١] . وقد حمل هذا الغلوّ أهله على الاعتراض على سيِّد المرسلين ، والطَّعن في قسمه وعدله ، وانتهى بهم إلى مفارقة الجماعة ، والخروج على الإمام الحقّ ، واستحلال دماء المسلمين ؛ ولهذا اشتدّ تحذير النَّبيّ ﷺ منهم ،وتغليظه عليهم ؛ روى الإمام البخاريّ بسنده عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قَالَ : « **بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ جَاءَ عَبْدُ الله بْنُ ذِي الخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ ، فَقَالَ : اعْدِلْ يَا رَسُولَ الله ، فَقَالَ : وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟! قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه : دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ ، قَالَ : دَعْهُ ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِ ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، يُنْظَرُ فِي قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي رِصَافِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَضِيِّهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ**[٢] . **آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ أَوْ**

---

(١) انظر : الاعتصام للشَّاطبيّ ٢/ ٢٦٧ ـ ٢٧٣ ، مجموع الفتاوى لابن تَيْمِيَّة ١٠/ ٩ ، لوامع الأنوار للسّفاريني ١/ ٤٠٠ .

(٢) الرميّة : الصَّيْد المرميّ . والقذذ : جمع قذّة ، وهي ريش السّهم . والنَّصل : هو حديد السَّهم . والرّصاف : جمع رصفة ، وهي ما يلوى على مدخل النّصل . والنّضيّ : ما بين الرّيش والنّصل . وهذا مثل ضربه النَّبيُّ ﷺ لمروق الخوارج من الدِّين ؛ مثّلهم بخروج السَّهم إذا رماه رام قويّ السَّاعد فأصاب ما رماه ، ونفذ منه بسرعة ، بحيث لم يعلق به شيء من المرمى ، بل سبق خروج الفرث والدم . انظر : النّهاية لابن الأثير ٢/ ٢٢٧ ، ٥/ ٣٧ ، فتح الباري ٦/ ٦١٨ ، ٦١٩ .

قَالَ ثَدْيَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ قَالَ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ [١] يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ » [٢] ، وفي رواية لمسلم : « إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ [٣] هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ ؛ يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ » [٤] . وروى البخاريّ بسنده عن عليّ بن أبي طالب ﷺ مرفوعًا : « سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ؛ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » [٥] ، وروى مسلم بسنده عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ مرفوعًا : « تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؛ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ » [٦] . والأحاديث عن النَّبيِّ ﷺ مستفيضة بوصفهم ، وذمّهم ، والأمر بقتالهم إذا خرجوا على المسلمين . قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ : « صحَّ الحديث في الخوارج من عشرة

---

(١) أي مثل قطعة من اللّحم تتحرّك . انظر : فتح الباري ١٢/ ٢٩٥ .

(٢) صحيح البخاريّ : كتاب استتابة المرتدّين ٦/ ٢٥٤٠ ، ٢٥٤١ .

(٣) أي من جنسه وصفته . انظر : النّهاية لابن الأثير ٣/ ٦٩ .

(٤) صحيح مسلم : كتاب الزَّكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٢/ ٧٤١ ، ٧٤٢ .

(٥) صحيح البخاريّ : كتاب استتابة المرتدّين ٦/ ٢٥٣٩ ، ٢٥٤٠ .

(٦) صحيح مسلم : كتاب الزَّكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٢/ ٧٤٥ .

أوجه »[١] . وقد تضمّنت هذه الأحاديث ذكر صفات لهؤلاء الغلاة جديرة بالتأمّل والتّدبّر ؛ لأنّ الخروج ليس مختصًّا بالطائفة الَّتي خرجت على عليّ بن أبي طالب ﷺ ؛ فقد أخبر النَّبيُّ ﷺ « **لاَ يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الدَّجَّالِ** »[٢] ، وفي رواية : « **كُلَّما قطع قرن نشأ قرن ، حتَّى يكون مع بقيّتهم الدجّال** »[٣] . والصِّفات الَّتي ذكرها النَّبيُّ ﷺ لهؤلاء الغلاة نوعان :

أحدهما : صفات تعتبر من آثار غلوّهم ؛ كاستحلال دماء المسلمين ، والجرأة على أئمّة المسلمين ، والطَّعن فيهم ، والخروج عن طاعتهم حتَّى لو كانوا من أنسك النّاس وأتقاهم ؛ كما طعن ذو الخويصرة التَّميميّ في عدل النَّبيِّ ﷺ وقسمه ، وكما طعنت المحكّمة الأولى في إيمان عليّ ونبذت طاعته ، وكما أبى شوذب الخارجي ومن معه الدّخول في طاعة عمر بن عبد العزيز حتَّى يبرأ من أهل بيته ويلعنه ، مع رضاهم عن سيرته وعدل وإحسانه[٤] . ولا شكّ أنّ هذه الأفعال المنكرة من أفظع آثار هذا الغلوّ ؛ فقد عظَّم النَّبيُّ ﷺ

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تَيْمِيَّة ١٩/ ٧١ ، ٧٢ ، ٤٧٩ ، فتح الباري لابن حجر ١٢/ ٣٠٢ .

(٢) مسند الإمام أحمد ، مسند البصريين ، ح (١٨٩٧٠) . قال الهيثميّ : رواه أحمد ، والأزرق بن قيس وثّقه ابن حبّان ، وبقيّة رجاله رجال الصّحيح . مجمع الزوائد ٦/ ٢٣٢ .

(٣) قال الهيثميّ : رواه الطبرانيّ ، وإسناده حسن . مجمع الزوائد ٦/ ٢٣٣ .

(٤) انظر : مروج الذَّهب للمسعودي ٢/ ٢٠٠ ـ ٢٠٣ ، دراسة عن الفرق لأحمد جلي ص ٦٠ ، ٦٣ .

شأن دماء المسلمين والمعاهدين ، وحرّم الخروج على أئمّة المسلمين وإن عصوا وجاروا ؛ روى مسلم بسنده عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا : « **مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ... وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، وَلاَ يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا ، وَلاَ يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ** » [(١)] ، وروى مسلم أيضًا بسنده عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ ﷺ مرفوعًا : « **خِيَارُ أَئِمَّتِكُمِ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمِ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ، قَالُوا : قُلْنَا : يَا رَسُولَ الله ، أَفَلاَ نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لاَ مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ لاَ مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ . أَلاَ مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ الله فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ الله ، وَلاَ يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ** » [(٢)] .

والثّاني : صفات تعتبر من أسباب غلوّهم ؛ وهي خفّة العقول ، وعدم رسوخ الإيمان في قلوبهم مع كثرة صلاتهم وصيامهم وقرآنهم ، فكانوا حقًّا كما قال النَّبيُّ ﷺ : « **سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ ... لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ** » [(٣)] ، وقد كان لهذه الصِّفة الأثر الرئيس في تفرّقهم لأمور يسيرة حتَّى بلغوا عشرين فرقة [(٤)] ، وأهمّ من ذلك

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الإمارة ، ح (٣٤٣٦) .

(٢) المرجع السّابق ، ح (٣٤٤٨) .

(٣) تقدَّم تخريجه ص ٣٠ .

(٤) انظر : الفرق بين الفرق للبغدادي ، ص ٢٠ ، ٢٤ ، ٧٢ .

تأثيرها على طبيعة استدلالهم ، فأخذوا بطرف من النّصوص وأهملوا آخر ، ونظروا لكلّ نصٍّ بمعزل عمَّا يفسِّره أو يخصّصه أو يقيّده من النّصوص ؛ فكانت العاقبة الخروج بمذهب في الأسماء والأحكام يخالف هدي النَّبيِّ ﷺ ، وهدي خلفائه وأصحابه ، ومع ذلك فقد أُشربوا حبّه ، واستماتوا في سبيله ، وخلاصته ما انتهوا إليه ، وصالوا وجالوا حوله يتلخّص في أمرين : ـ

أحدهما : سلب الإيمان عن أصحاب الكبائر ؛ فمن فعل ما يرونه ذنبًا كبيرًا فإنّهم يحكمون بكفره وخروجه عن الإسلام ؛ لأنّ الشَّرع أطلق اسم الكفر على صاحب الكبيرة ، وسلب الإيمان عنه ، كما في قوله ﷺ : « **سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ** » (١) ، وقوله ﷺ : « **لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ** » (٢) . وهذا غير مسلَّم لوجوه : ـ

١ ـ أنّ الله تعالى أبقى اسم الإيمان مع الكبيرة ، ولم يخرج أهلها من الإيمان إلى الكفر ؛ كما في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة : ١٧٨] ، وقوله : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات : ٩] ، وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا ﴾ [الأنفال : ٧٢] ؛

---

(١) صحيح البخاريّ : كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر ١/ ٢٧ .

(٢) صحيح البخاريّ : كتاب المظالم ، باب النّهبى بغير إذن صاحبه ٢/ ٨٧٥ .

فأبقى اسم الإيمان وأخوّته مع كبيرة القتل والاقتتال ، والقعود عن الهجرة ، مع عظم الوعيد الوارد فيها ، وكذلك فإنّ النَّبيَّ ﷺ أثبت الأخوّة الإيمانيّة مع الكبيرة ، روى البخاريّ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا : « **مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ** » [(١)] ؛ فأبقى أخوّة الإيمان بين الظَّالم والمظلوم ، وأثبت للظَّالم حسنات يستوفي المظلوم منها ؛ فلو كانت كبيرته ترفع الإيمان وتزيله لما كان له حسنات يمكن الاستفادة منها ؛ لأنّ الكفر يبطل جميع الحسنات [(٢)] ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ﴾ [البقرة : ٢١٧] .

وهذه النّصوص الدّالّة على بقاء الإيمان مع الكبيرة إنّما تدلّ على بقاء أصله دون حقيقته الواجبة ؛ لأنّ الشّرع نفى اسم الإيمان عن صاحب الكبيرة ، كما في قوله ﷺ : « **لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ** ... » الحديث [(٣)] ، ولهذا قال أهل السُّنَّة والجماعة : إنَّ الكبيرة ترفع الإيمان المطلق ، لا مطلق الإيمان كما زعم الوعيديّة ؛ أي أنَّها ترفع كماله الواجب لا أصله المقتضي لدخول الجنّة ولو في المآل والعاقبة [(٤)] .

---

(١) صحيح البخاريّ : كتاب الرِّقاق ، باب القصاص يوم القيامة ٥/ ٢٢٩٤ .

(٢) انظر : شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٣٢٢ .

(٣) تقدَّم تخريجه ص ٣٣ .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى لابن تَيْمِيَّة ٧/ ٦٧٣ ـ ٦٧٦ .

٢ ـ أنّه من المعلوم بالضّرورة أنّ أهل الكبائر كانوا موجودين زمن النَّبيِّ ﷺ ، وأنّه كان يعاملهم معاملة المسلمين في المناكحة والموارثة والغنيمة والفيء والصلاة والاستغفار ، وهذا برهان من السُّنَّة العمليّة على بقاء الإيمان مع الكبيرة . وكذلك كان النَّبيُّ ﷺ يعاقب من يعاقب منهم بعقوبات متفاوتةٍ ؛ فيرجم الزَّاني أو بجلده ، ويقطع السَّارق ، ويجلد الشَّارب والقاذف ، فلو كانت الكبائر تزيل الإيمان كليّة لكان صاحبها مرتدًّا يجب قتله على كلّ حال ، ولمَّا كان للتّفاوت في عقوبات الكبائر معنى [١] .

٣ ـ أنّ النُّصوص الَّتي ورد فيها إطلاق الكفر ونحوه على المعاصي العمليّة لا تدلّ على سلب الإيمان والخروج من الملّة ؛ لأنّها محمولة على الكفر الأصغر ، وإنّما أطلقت هذه الأسماء على المعاصي العمليّة باعتبار أنَّها من شعبها وأمور أهلها ؛ يقول الإمام أبو عبيد ـ رحمه الله ـ : « وأمّا الآثار والمرويّات بذكر الكفر والشِّرك ووجوبها بالمعاصي ، فإنّ معناها عندها ليست تثبت على أهلها كفرًا ولا شركًا يزيلان الإيمان عن صاحبه ، إنّما وجوهها أنَّها من الأخلاق والسُّنن الَّتي عليها الكفّار والمشركون » [٢] ، وكذلك النّصوص الَّتي ورد فيها نفي الإيمان عن بعض أهل الكبائر ، فإنّها لا تدلّ على ثبوت الكفر المخرج من الملّة ؛ لأنّها وردت في خطاب الوعيد والذمّ ، ولا

---

(١) انظر : كتاب الإيمان ومعالمه وسننه لأبي عبيد ص ٨٨ ، ٨٩ ، الفصل لابن حزم ٣/ ٢٨٤ .

(٢) كتاب الإيمان ص ٩٣ .

يلزم من نفيه في هذا الحكم نفيه في سائر أحكام الإيمان كما توهّم الخوارج والمعتزلة ؛ ولهذا قال أهل السُّنَّة والجماعة : إِنَّ المعاصي والذّنوب لا تزيل إيمانًا ولا توجب كفرًا ، ولكنّها تنفي من الإيمان كماله وإخلاصه دون أصله ومبدئه [١] .

والثّاني : القطع بإنفاذ وعيد الكبيرة ، وإثباته على سبيل الدّوام ؛ فكلّ من لقي الله تعالى من عصاة الموحّدين على كبيرة من الكبائر ، فلا بُدّ أن ينفذ وعيده ويخلّد في النَّار إلى غير أمد ؛ لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴾ [الزُّخرف : ٧٤] ، وقوله : ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ [البقرة : ١٦٧] ، وقوله : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النِّساء : ٩٣] ، وقوله ﷺ : « **مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ** » [٢] ، وقوله ﷺ : « **ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : مُدْمِنُ خَمْرٍ ، وَقَاطِعُ رَحِمٍ ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ** » [٣] ، ونظائر ذلك من النّصوص الدالّة على وعيد عصاة الموحّدين [٤] .

---

(١) انظر : كتاب الإيمان لأبي عبيد ص ٨٩ ـ ٩٢ ، مجموع الفتاوى لابن تَيْمِيَّة ٧/ ٤٢٢ ـ ٤٢٥ .

(٢) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب وعيد من اقتطع حقّ امرئ مسلم ١/ ١٢٢ .

(٣) مسند الإمام أحمد ٤/ ٣٩٩ . والحديث صحّحه الحاكم ووافقه الذّهبيّ ، المستدرك ٤/ ١٤٦ .

(٤) انظر : الحقّ الدّامغ للخليلي ص ٢٠٢ ـ ٢٢٩ .

والجواب عن استدلالهم من وجوه :

١ ـ أنّ الجزم بإنفاذ وعيد كلّ من لقي الله على كبيرة من عصاة الموحّدين يناقض نصوص الوعد بمغفرة بعض الكبائر بمحض المشيئة أو بشفاعة النَّبيِّ ﷺ وشفاعة المؤمنين ؛ روى ابن أبي عاصم بسنده عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : « **كنّا نوجب لأهل الكبائر النَّار ، حتَّى نزلت هذه الآية على النَّبيِّ ﷺ** : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النِّساء : ٤٨ ، ١١٦] ؛ **فنهانا رسول الله ﷺ أن نوجب لأحدٍ من أهل الدِّين النَّار** » [(١)] ، وروى بسنده عنه قال : « **ما زلنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتَّى سمعنا من في نبيّنا ﷺ يقول** : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النِّساء : ٤٨ ، ١١٦] ؛ **قال : فإنّي أخّرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتي يوم القيامة . فأمسكنا عن كثير ممّا كان في أنفسنا** » [(٢)] ، وفي رواية : « **ثم نطقنا بعد ورجونا** » [(٣)] . وعلى هذا درج الصَّحابة والتَّابعون وأتباعهم من أهل السُّنَّة والجماعة ، فلم يقطعوا بإنفاذ وعيد كبيرة على اليقين ، وردّوا أمر أصحاب الكبائر إلى مشيئة الله وحكمته ، وقالوا في نصوص الوعيد : إِنَّ ذلك جزاؤه ،

---

(١) كتاب السُّنَّة ٢/ ٤٧١ ، ٤٧٢ . قال الألبانيّ : إسناده جيّد . تخريج أحاديث السُّنَّة ٢/ ٤٧٢ .

(٢) كتاب السُّنَّة ٢/ ٣٩٨ . وانظر : مجمع الزوائد للهيثمي ١٠/ ٢١١ . قال الألبانيّ : حديث حسن . تخريج أحاديث السُّنَّة ٢/ ٣٩٨ .

(٣) عزاها السُّيوطي لابن عديّ ، وحكم على إسنادها بالصحّة . انظر : الدر المنثور ٢/ ١٦٩ .

فإن شاء الله أن يتجاوز عن جزاته فيما دون الشِّرك فعل [١] ؛ قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ : « معنى هذه الصِّيغة : أنّ هذا جزاؤه إن جوزي عليه ، وكذا كلّ وعيد على ذنب ، لكن قد يكون ذلك معارضًا من أعمال صالحة تمنع وصول ذلك الجزاء إليه .. وهذا أحسن ما يُسلك في باب الوعيد ، والله أعلم بالصَّواب » [٢] . وقد استقرأ الإمام ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ ما يعارض وعيد أصحاب الكبائر ويمنع إنفاذه ، فبلغ بها نحوًا من عشرة أمور ؛ وهي : ثلاثة من المُذنب ؛ التَّوبة ، والاستغفار ، والحسنات الماحية . وثلاثة من غيره من الخلق ؛ وهي : دعاء المؤمنين واستغفارهم ، وإهداء ما ثبت وصوله من الأعمال الصَّالحة ، والشَّفاعة في أصحاب الكبائر . واثنان من الله تعالى ؛ وهي المصائب المكفّرة في الدّنيا ، وفي البرزخ ، وفي الآخرة ، وعفو الله تعالى عمَّا دون الشِّرك من الذّنوب [٣] .

٢ ـ أنّ النّصوص صرّحت بأنّ العذاب الدائم للكفّار دون أصحاب الكبائر ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ [طه : ٤٨] ، وقال : ﴿ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ۞ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ [اللّيل : ١٥ ـ ١٦] ؛ والصّليّ هنا هو الصِّليّ المطلق ؛ وهو المكث فيها ، والخلود على وجهٍ يصل العذاب إليهم دائمًا [٤] ؛ وهو مختصٌّ

(١) انظر : الاعتقاد للبيهقيّ ص ١٠٣ ، فتح الباري لابن حجر ٨/ ٤٩٦ .

(٢) تفسير ابن كثير ١/ ٥٣٧ .

(٣) انظر : منهاج السنّة النّبويّة ٦/ ٢٠٥ ـ ٢٣٩ ، مجموع الفتاوى ٧/ ٤٨٧ ـ ٥٠١ .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى ١٦/ ١٩٧ .

بالكفّار دون أصحاب الكبائر ؛ لأنّ عذابهم ينقطع بالشَّفاعة ، أو بمحض عفو الله تعالى ؛ روى مسلم بسنده عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ مرفوعًا : « **أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا ، فَإِنَّهُمْ لاَ يَمُوتُونَ فِيهَا وَلاَ يَحْيَوْنَ ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ ، فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً ، حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ ، فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ** » [(١)] ، وروى البخاريّ بسنده عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا : « **... حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللهُ رَحْمَةَ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، أَمَرَ اللهُ الْمَلاَئِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَيُخْرِجُونَهُمْ ، وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ ـ وَحَرَّمَ اللهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ ـ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ** » [(٢)] . ولا يجوز الاستشكال على خروجهم من النَّار بقوله تعالى : ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ [البقرة : ١٦٧] ، وقوله : ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر : ١٨] ؛ لأنّ هذه الآيات مخصوصة بالكفّار ، ولا تعمّ عصاة الموحّدين كما زعم الخوارج . وهذا التَّعميم أصل من أصول انحرافاتهم المنهجيّة ، كما بيّن ذلك ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ ؛ قال الإمام البخاريّ : « وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ الله وَقَالَ إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » [(٣)] .

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب إثبات الشَّفاعة ١/ ١٧٢ ، ١٧٣ .

(٢) صحيح البخاريّ : كتاب صفة الصَّلاة ، باب فضل السُّجود ١/ ٢٧٨ .

(٣) صحيح البخاريّ : كتاب استتابة المرتدّين ، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم ٦/ ٢٥٣٩ .

٣ ـ أمّا النّصوص الَّتي اعتمدوا عليها في القطع بخلود أهل الكبائر في النَّار ، فهي كغيرها من عمومات الشّريعة تقبل التَّخصيص بالأدلّة المتّصلة والمنفصلة . وقد دلّ الاستقراء على أنّ هذه العمومات قد دخلها التَّخصيص فخرج منها ستّ فئات ؛ التائب ، وصاحب الصَّغيرة ، ومن رجحت حسناته بكبائره أو ساوتها ، ومن عفي عنه قبل إنفاذ وعيده بسبب منه أو من غيره من الخلق ومن دخل النَّار من عصاة الموحّدين ؛ فإنّ الأحاديث في خروجهم منها متواترة [١] ، روى مسلم بسنده عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا : « **يقول اللهُ ﷻ : وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي وَجِبْرِيَائِي لأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ** » [٢] .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

موقف أهل السُّنَّة والجماعة من التَّكفير :

إذا كان الخوارج ومن ضاهاهم ودار في فلكهم من الخاطئين قد تساهلوا في التَّكفير واسترسلوا فيه حتَّى كفّروا الأبرار فضلاً عن الفجّار ، وحتَّى كفّروا المجتمعات فضلاً عن الأفراد ، فإنّ أهل السُّنَّة والجماعة قد احتاطوا في التَّكفير حيطة بالغة [٣] ؛ حذرًا من قول

(١) انظر : مجموع الفتاوى لابن تَيْمِيَّة ١/ ١٤٩ ، النّهاية لابن كثير ٢/ ٢٠٩ .

(٢) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنَّة منزلاً ١/ ١٨٤ .

(٣) انظر : شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٣١٦ ـ ٣٢١ ، الرَّوضة النّديّة لصدّيق حسن خان ٢/ ٢٩١ ، ٢٩٢ ، القواعد المثلى لابن عثيمين ص ٨٧ ـ ٩٣ .

النَّبيِّ ﷺ : « **مَنْ دَعَا رَجُلاً بِالْكُفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوَّ الله وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ إِلاَّ حَارَ عَلَيْهِ** » [١] ، وقوله ﷺ : « **أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لأَخِيهِ : يَا كَافِرُ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ؛ إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ ، وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْهِ** » [٢] ، وقوله ﷺ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ كَفَّرَ رَجُلاً ؛ فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ ، وَإِلاَّ فَقَدْ بَاءَ بِالْكُفْرِ** » [٣] ؛ يقول ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ : « الحكم بالتَّكفير والتَّفسيق ليس إلينا ، بل هو إلى الله تعالى ورسوله ﷺ ، فهو من الأحكام الشرعيّة الَّتي مردّها إلى الكتاب والسُّنَّة ، فيجب التّثبّت فيه غاية التّثبّت ، فلا يكفّر ولا يفسّق إلاّ من دلّ الكتاب والسُّنَّة على كفره أو فسقه . والأصل في المسلم الظّاهر العدالة بقاء إسلامه وبقاء عدالته حتَّى يتحقّق زوال ذلك منه بمقتضى الدّليل الشرّعيّ . ولا يجوز التَّساهل في تكفيره أوتفسيقه ؛ لأنّ في ذلك محذورين عظيمين : ـ

أحدهما : افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم وعلى المحكوم عليه في الوصف الَّذي نبزه به .

الثّاني : الوقوع فيما نبز به أخاه إن كان سالمًا منه ؛ ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال : « **إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا** » [٤] ... وذكر عدّة أحاديث [٥] .

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، ح (٩٣) .

(٢) المرجع السّابق ، ح (٩٢) .

(٣) مسند الإمام أحمد ، مسند المكثرين ، ح (٤٥١٥) .

(٤) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، ح (٦٠) .

(٥) تقدّم ذكرها أوّل هذه المسألة .

وعلى هذا فيجب قبل الحكم على المسلم بكفر أو فسق أن ينظر في أمرين :ـ

أحدهما : دلالة الكتاب والسُّنَّة على أنّ هذا القول أو الفعل موجب للكفر أو الفسق .

الثّاني : انطباق هذا الحكم على القائل المعيّن أو الفاعل المعيّن ، بحيث تتمّ شروط التَّكفير أو التَّفسيق في حقّه وتنتفي الموانع » [١] . والتّحقّق ممّا يعتبر في التَّكفير وجودًا وعدمًا لا يحسنه الجاهل أو المتعالم وإنّما يحسنه العالم الرَّاسخ الَّذي ينزّل أحكام الله تعالى على مواقعها الصّحيحة [٢] ؛ فإنّ لأهل العلم تفصيلات دقيقة يختلف الحكم تبعًا لها باختلاف الأشخاص والأزمنة والأمكنة والوقائع ؛ فالإعذار بالجهل مثلاً يختلف باعتبار بلاغ الرِّسالة وعدمه ؛ فمن لم تبلغه الرِّسالة جملة لم يعذّبه الله رأسًا ، ومن بلغته جملةً دون بعض التَّفصيل لم يعذّبه ! إلاّ على إنكار ما قامت عليه الحجّة الرِّساليّة [٣] . كما يختلف الإعذار بالجهل باعتبار المسائل ظهورًا وخفاءً [٤] ، وباعتبار التمكّن من العلم وعدمه ؛ روى ابن ماجه بسنده عن حذيفة بن اليمان ﷺ مرفوعًا : « **يَدْرُسُ الإِسْلاَمُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ**

---

(١) القواعد المثلى ص ٨٧ ، ٨٨ .

(٢) انظر : مقالة لمعالي الشّيخ صالح الفوزان ، نُشرت بجريدة المدينة ، عدد (١٥٢٦٩) ، وتاريخ ٢/ ١/ ١٤١٦ هـ .

(٣) انظر : مجموع الفتاوى لابن تَيْمِيَّة ١٢/ ٤٩٣ .

(٤) انظر : الفتاوى للشّيخ محمَّد بن إبراهيم ١/ ٧٤ .

الثَّوْبِ ، حَتَّى لاَ يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلاَ صَلاَةٌ وَلاَ نُسُكٌ وَلاَ صَدَقَةٌ ، وَلَيُسْرَى عَلَى كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ فَلاَ يَبْقَى فِي الأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ ، وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ ؛ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ ، وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ : أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، فَنَحْنُ نَقُولُهَا ، فَقَالَ لَهُ صِلَةُ : مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَهُمْ لاَ يَدْرُونَ مَا صَلاَةٌ وَلاَ صِيَامٌ وَلاَ نُسُكٌ وَلاَ صَدَقَةٌ ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ . ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلاَثًا ، كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ : يَا صِلَةُ تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ ثَلاَثًا » [(١)] ؛ قال ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ : « كثير من النّاس قد ينشأ في الأمكنة والأزمنة الَّتي يندرس فيها كثير من علوم النُّبوّات ، حتَّى لا يبقى من يبلّغ ما بعث الله به رسوله ﷺ من الكتاب والحكمة ؛ فلا يعلم كثيرًا ممّا يبعث الله به رسوله ، ولا يكون هناك من يبلّغه ذلك ، ومثل هذا لا يكفر ؛ ولهذا اتّفق الأئمّة على أنّ من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان ، وكان حديث العهد بالإسلام ، فأنكر شيئًا من هذه الأحكام الظَّاهرة المتواترة ، فإنّه لا يُحكم بكفره حتَّى يعرف ما جاء به الرَّسول ﷺ » [(٢)] .

وكذلك الإعذار بالخطأ محلّ بحث وتفصيل ؛ هل يعمّ المسائل النَّظريّة ؛ لأنّ النّصوص لم تفرّق بين العقائد والأحكام ، أم إنَّ الإعذار به يختصّ بالمسائل العمليّة ؛ لأنّ الله نصب على الحقّ في كلّ

---

(١) سنن ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب ذهاب القرآن والعلم ٢/ ١٣٤٤ ، ١٣٤٥ . قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات . مصباح الزّجاجة ٣/ ٢٥٤ .

(٢) مجموع الفتاوى ١١/ ٤٠٧ .

مسالة من المسائل النَّظريّة دليلاً قاطعًا تعرف به ، فإذا أخطأه المجتهد ؛ كان لتفريطه لا لعجزه ، فيكون آثمًا ؟

قولان للعلماء ، أصحّهما الأوّل ؛ لأنّ النَّبيَّ ﷺ كان يعذر أصحابه بالخطأ في أصول الدِّين كما يعذرهم به في فروعه ؛ فقد عذر كثيرًا منهم في إطلاق النِّفاق على بعض أهل الإيمان بالله ورسوله ، وكذلك عذر معاذًا رضي الله عنه حين أخطأ في السُّجود له تحيّة وتعظيمًا ، وعذر الجارية حين أخطأت في ظنّها أنّه يعلم الغيب ، فلم يؤاخذها بما قالت ، واكتفى بنهيها عن هذا الظنّ [1] . لكن إعذار المجتهد المخطئ ليس على إطلاقه ، وإنّما هو مشروط بأمرين : ـ

أحدهما : أن يكون للمجتهد تأوّل فيما أخطأ فيه ، وشرط التأوّل أن يكون له مسوّغ في اللّغة ، ووجه في العلم ؛ ولهذا لم يعذر العلماء من ادّعى أنّ القرآن مجرّد رموز لعقائد باطنة ؛ لأنّ تأوّلهم لا مسوّغ له في لغة العرب ، ولا تحتمله ألفاظها ، ولا يشهد لها العلم بوجه من الوجوه .

والثّاني : ألاّ يكون الخطأ في أصل الدِّين ؛ لإجماع الأمّة على عموم رسالة سيّد المرسلين ؛ ولهذا اشتدّ إنكار الأمّة على عبيد الله بن العنبري في إطلاق تصويب المجتهدين ؛ لأنّ ذلك يقتضي تصويب اليهود والنَّصارى وسائر الكفّار في اجتهادهم [2] .

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى ٣/ ٢٢٩ ، ١٢/ ٤٩٢ ، ٤٩٣ ، منهاج السنّة النّبويّة ٥/ ٩١ ، فتح الباري لابن حجر ٩/ ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ١٠/ ٥١٥ ، ٥١٦ ، ١٢/ ٣٠٣ ـ ٣١١ .

(٢) انظر : روضة النَّاظر لابن قدامة ٢/ ٣٦٢ ، فتح الباري لابن حجر ١٢/ ٣٠٤ .

وهكذا الإعذار بالتَّقليد في موجبات الكفر ، فإنّه مقيّد بأمرين : ـ

أحدهما : أن يكون المقلّد من أهل الإيمان بالله ورسوله ؛ لأنّ من لم يدخل الإسلام فهو غير معذور بتقليده إجماعًا [١] .

والثّاني : أن يكون المقلّد غير متمكّن من العلم ومعرفة الحق ، يقول ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ : « أهل البدع الموافقون أهل الإسلام ولكنّهم مخالفون في بعض الأصول أقسام ؛ أحدها : الجاهل المقلِّد الَّذي لا بصيرة له ، فهذا لا يكفّر ولا يفسّق إذا لم يكن قادرًا على تعلّم الهدى . والثّاني : المتمكّن من السؤال وطلب الهداية ومعرفة الحقّ ، ولكنّه يترك ذلك اشتغالاً بدنياه ، فهذا مفرّط مستحقّ للوعيد . والثَّالث : أن يسأل ويطلب ويتبيّن له الهدى ، ويتركه ؛ تقليدًا أو تعصّبًا أو بغضًا ، فهذا أقلّ درجاته أن يكون فاسقًا ، وتكفيره محلّ اجتهاد وتفصيل » [٢] .

وكذلك الإعذار بالإكراه ؛ فإنّه يختلف باعتبار متعلّقه ؛ فقسم لا يعذر فيه بالإكراه اتّفاقًا ؛ وهي المكفّرات المختصّة بأقوال القلوب وأعمالها . وقسم يعذر فيه بالإكراه اتّفاقًا ؛ وهو التَّلفّظ بكلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان وقسم محلّ خلاف ونظر ؛ وهو الإكراه على أفعال الكفر ؛ فمن العلماء من رأى أنَّها لا تباح بالإكراه ؛ لأنّ الرّخصة إنّما وردت في القول دون الفعل . ومنهم من رأى أنّ

---

(١) انظر : طريق الهجرتين لابن القيِّم ص ٤١١ .

(٢) الطرق الحكميّة ص ٢٣٣ ، ٢٣٤ [باختصار] .

الإكراه عذر في المكفّرات القوليّة والعمليّة دون فرق ؛ لأنّ آية الإعذار بالإكراه وإن نزلت في الإكراه على القول ، إلاّ أنَّ لفظها عام لا يختصّ بالمكفّرات القوليّة ؛ والعبرة بعموم اللّفظ لا بخصوص السَّبب [١] . فينبغي للمسلم الحريص على دينه أن يراعي مدارك العلماء ، وأن يتثبّت غاية التَّثبّت في أحكامه ؛ فإنّ اليقين لا يزول بالشكّ ، ومن ثبت إسلامه بيقين فلا يجوز رفعه بالشكّ ؛ قال ابن تَيْمِيَّة : « ليس لأحد أن يكفّر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتَّى تقام عليه الحجّة وتبين له المحجّة ، ومن ثبت إسلامه بيقين ؛ لم يزل ذلك عنه بالشكّ ، بل لا يزول إلاّ بعد إقامة الحجّة ، وإزالة الشّبهة » [٢] .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

الاستقامة على الدِّين :

ذمّ الغلوّ والتَّحذير منه لا يعني بحال التَّهوين من شأن التَّقصير والتَّفريط في الدِّين ، وإنّما يعني الدَّعوة إلى الاستقامة على دين الله تعالى ؛ وهي الاعتدال على طاعة الله تعالى عقدًا وقولاً وعملاً ، والثَّبات على ذلك إلى الممات [٣] ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأحقاف : ١٣ ، ١٤] ، وروى مسلم بسنده عن

(١) انظر : تفسير القرطبي ١٠/ ١٨٢ ، ١٨٣ ، الأشباه والنَّظائر للسُّيوطي ص ٢٠٨ .

(٢) مجموع الفتاوى ١٢/ ٤٦٦ ، ٥٠١ .

(٣) انظر : تفسير القرطبي ١٥/ ٣٥٨ ، جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ١٩٣ .

سفيان بن عبد الله الثَّقفيّ ﷺ قال : « **قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، قُلْ لِي فِي الإِسْلاَمِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ ، قَالَ : قُلْ آمَنْتُ بِالله ، ثُمَّ اسْتَقِمْ** » [١] ، فأوصاه ﷺ بالتحقّق بالإيمان قولاً وعملاً ، والثَّبات على ذلك [٢] . وهذه الوصيّة الجامعة تنتظم الثَّبات على جميع شعبا لإيمان ؛ روى مسلم بسنده عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا : « **الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ** » [٣] ، وفي رواية لمسلم : « **بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً** » [٤] ؛ قال ابن حجر : « هذه الشُّعب تتفرّع عن أعمال القلب ، وأعمال اللِّسان ، وأعمال البدن ؛ فأعمال القلب فيه المعتقدات والنيّات ؛ وتشتمل على أربع وعشرين خصلة ؛ كالإيمان بذات الله وصفاته ، ومحبّته ومحبّة نبيّه ﷺ . وأعمال اللِّسان تشتمل على سبع خصال ؛ كتلاوة القرآن ، وتعلّم العلم وتعليمه . وأعمال البدن تشتمل على ثمان وثلاثين خصلة ؛ منها ما يختصّ بالأعيان ؛ كالطَّهارة والصَّلاة والزَّكاة . ومنها ما يتعلّق بالاتّباع ؛ كالقيام بحقوق العيال ، وصلة الأرحام . ومنها ما يتعلّق بالعامّة ؛ كلزوم الجماعة ، وطاعة أولي الأمر ،

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، ح (٥٥) ، مسند الإمام أحمد ، مسند المكيّين ، ح (١٤٨٦٩) .

(٢) انظر : شرح صحيح مسلم للنّوويّ ٢/ ٩ .

(٣) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب بيان عدد شُعب الإيمان ١/ ٦٣ .

(٤) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب بيان عدد شُعب الإيمان ١/ ٦٣ .

والإصلاح بين النّاس ، وجمع المال من حلّه ، وإنفاقه في حقّه »[١] . والاستمساك بخصال الاستقامة أو الإيمان يحصل بتوفيق الله وتيسيره ، ثُمَّ بالعزم الصَّادق والمجاهدة الدائمة ، والإلحاح في سؤال الهداية والثَّبات ، وتدارك التَّقصير في الطَّاعات والوقوع في المحرّمات بالتَّوبة والاستغفار والحسنات الماحية ؛ فإنّ من كان هذا هديه وإقباله فهو على الصِّراط المستقيم ، والطَّريق الَّذي يورث أهله طمأنينة القلب وهداية العقل ومحبّة الحقّ والخلق ؛ قال تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النَّحل : ٩٧] ، وقال : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴾ [محمَّد : ٢] ؛ أي حالهم[٢] . وصلاح الحال وطيب الحياة تحقّقه الاستقامة على الدِّين والإيمان من وجوه كثيرة ، منها :

١ ـ طمأنينة القلب ؛ فالإيمان يملأ القلب بموجبات الطمأنينة ، ويطهّره ممّا يكدّرها أو يضادّها ؛ فإنّه ينشئ في النَّفس اليقين ، وخاصّة في قضايا الوجود الكبرى ؛ كالمبدأ والمصير وحكمة الوجود . ويبدّد من داخلها الشكّ والحيرة والقلق الَّذي يتقلّب على جمره الحائرون والمرتابون ! ويُشيع في النَّفس الأمن على الحياة ، والقناعة بالرِّزق ؛ لإيمان المسلم بكمال عدل الله وحكمته ، وحصول كلّ شيء بقضائه وقدره . ويورث في النَّفس الأصالة ؛ فالإنسان

---

(١) فتح الباري ١/ ٥٢ ، ٥٣ [مختصرًا] .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير ٤/ ١٧٢ ، ١٧٣ .

مخلوق مكرّم ـ حمّله الله أمانة التَّكليف ، وسخّر له كلّ شيء ، وهو بهذا يرتفع عن حمأة الشَّهوات الَّتي انحدر إليها الماديّون والمنحرفون ، ويتحرّر من شعورهم بالتَّفاهة والضَّياع ، ويطمئنّ إلى أصالته في الكون ومكانته . وكذلك فالإيمان ينقذ النَّفس من الشُّعور بالعزلة ؛ لأنّه يعمر قلب صاحبه بمحبّة الله الَّتي تملأ حياته ، وتفعم مشاعره بمعيّة الله له ؛ علمًا ، وقدرة ، ورؤية ، وإحاطة ، ونصرة ، وتأييدًا . وعن هذه المحبّة تتفرّع محبّة المؤمنين الَّتي تورث النَّفْس الشّعور بمعيّة المؤمنين له في السّراء والضراء ، ويتّصل هذا الشّعور حتَّى يتخطّى حواجز القرون ؛ فيربط المؤمن بالأسلاف في المحبّة والثناء والدعاء . وأيضًا فإنّ الإيمان يطهّر القلب من الأمراض الَّتي تنغّص طمأنينته ؛ كالحقد والحسد والبغض ، ويصون الجوارح عن الأفعال الَّتي تورث أهلها قلق النَّفس وتأنيب الضَّمير ، ويكسب المؤمن أنواعًا من العبادات الَّتي تربّي الطمأنينة في القلب ، وتحفظ الجوارح عن المحرّمات [1] ، قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ [الرَّعد : ٢٨] ، وقال : ﴿ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [العنكبوت : ٤٥] .

٢ ـ هداية العقل والقلب ؛ فالإيمان يورث أهله هداية الدّلالة والبيان ، وهداية التّوفيق والإلهام ؛ قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الحجّ : ٥٤] ؛ فهداية الدلالة والبيان تتضمّن

(١) انظر : في ظلال القرآن لسيّد قطب ٤/ ٣٣٥٥ ، الإيمان والحياة للدّكتور القرضاوي ص ٥ ـ ٤٦ ، ٦١ ـ ١٩٩ .

تعليم المؤمن ما لا يعلم من الحقّ المجمل والمفصّل ، قال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴾ [الأنفال : ٢٩] ؛ أي علمًا تفرّقون به بين الحقائق وبين الحقّ والباطل [١] . وهداية التَّوفيق والإلهام تتضمّن إلهام الحقّ ، والتَّوفيق لاتّباعه ، والثّبات عليه إلى الممات [٢] ؛ قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ [محمّد : ١٧] ؛ أي ألهمهم التَّقوى وأعانهم عليها [٣] . وقال : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۞ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۞ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾ [اللَّيل : ٥ ـ ٧] ؛ أي نيسّره لأسباب الخير والصَّلاح حَتَّى تكون الطَّاعة عليه من أخفّ الأمور وأيسرها [٤] . وقال : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [إبراهيم : ٢٧] ؛ أي يثبّتهم بالبقاء على الهدى مدّة حياتهم [٥] .

٣ ـ محبّة الحقّ ومحبّة الخلق ؛ فالاستقامة على الإيمان قولاً وعملاً تورث أهلها محبّة الله تعالى ومحبّة عباده ؛ قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] ، وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴾ [مريم : ٩٦] ؛ أي محبّة في قلوب الخلق [٦] ؛ وذلك أنّ الله تعالى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ :

---

(١) انظر : تفسير القرطبي ٣/ ٤٠٦ ، تفسير السّعدي ١/ ٣٤٩ .

(٢) انظر : مدارج السّالكين لابن القيّم ١/ ٩ .

(٣) انظر : تفسير البغوي ٤/ ١٨١ .

(٤) المرجع السّابق ٤/ ٤٩٥ .

(٥) انظر : تفسير القرطبي ٩/ ٣٦٣ .

(٦) انظر : تفسير ابن كثير ٣/ ٢٣٠ .

إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحْبِبْهُ ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الأَرْضِ [١] .

٤ ـ المتاع الماديّ الحسن ؛ فالإيمان يورث أهله المتاع الماديّ الحسن ، من سعة رزق ، وعافية بدن ، وكثرة ولد [٢] ؛ قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۞ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطَّلاق : ٢ ، ٣] ، وقال : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۞ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۞ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴾ [نوح : ١٠ ـ ١٢] . ولبعض خصال الإيمان تأثير حاصل في بعض وجوه المتاع الحسن ؛ فالإنفاق سبب للخلف ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾ [سبأ : ٣٩] ؛ والشُّكر سبب لزيادة النّعم ، قال تعالى : ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم : ٧] ، وصلة الرَّحم سبب لبسط الرِّزق وطول العمر ؛ روى البخاريّ بسنده عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا : « **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ** » [٣] ؛ وإنساء الأثر يعني زيادة العمر زيادة حقيقيّة ؛ فإنّ الله تعالى يمحو ما يشاء ويثبت وعنده أمّ الكتاب [٤] .

---

(١) انظر : صحيح البخاريّ : كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ٣/ ١١٧٥ .

(٢) انظر : تفسير القرطبي ٧/ ٢٥٣ ، ٩/ ٤ ، ١٨/ ٣٠١ ـ ٣٠٤ .

(٣) صحيح البخاريّ : كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرِّزق بصلة الرّحم ٥/ ٢٢٣٢ .

(٤) انظر : فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٤١٦ .

٥ ـ حفظ المؤمن والدِّفاع عنه ؛ فالإيمان الصَّادق يخرج أهله من كلّ ضائقة ، ويدفع عنهم كلّ مكروه ، ويحفظهم من كلّ سوء ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطَّلاق : ٢] ، وقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [الحجّ : ٣٨] ؛ أي يدافع عنهم كلّ مكروه وشرّ . فيدافع عنهم شرّ شياطين الإنس والجنّ ، ويدافع عنهم الأعداء ، ويدافع عنهم المكاره قبل نزولها ، ويرفعها أو يخفّفها بعد نزولها [(١)] . وروى الترمذيّ بسنده عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ مرفوعًا : « **احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ** » [(٢)] ؛ فوعد مَنِ استقام على دين الله تعالى ؛ فحفظ أوامره ونواهيه بحفظ الله له ، وحفظ الله تعالى لعبده نوعان : ـ

أحدهما : حفظه له في مصالح دينه ؛ كحفظه في بدنه ، وولده ، وأهله ، وماله .

والثّاني : حفظه له في دينه وإيمانه ؛ فيحفظه حال حياته من الشُّبهات المضلّة ، والشَّهوات المحرّمة ، ويحفظ عليه دينه عند موته ؛ فيتوفّاه على الإيمان [(٣)] .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر : التَّوضيح والبيان لعبد الرَّحمن بن سعدي ص ٦٦ ، ٦٧ .

(٢) سنن الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب (٥٩) ، ٤/ ٦٦٧ . وقد ذكر ابن رجب أنّ إسناده حسن جيّد . انظر : جامع العلوم والحكم ص ١٧٤ .

(٣) انظر : جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ١٧٥ ـ ١٧٨ ، وانظر لمزيد تفصيل في هذا الموضوع الوعد الأخروي ١/ ٧٧ ـ ٨٦ .

أهمّ مراجع البحث

١ - **أحكام أهل الذمّة** ، لابن القيِّم ، تحقيق / الدّكتور صبحي الصَّالح ، **دار العلم** للملايين ، بيروت ، **الطَّبعة الثّانية ١٩٨٣ م** .

٢ - **الإسلام عقيدة وشريعة** ، للشّيخ / محمود شلتوت ، **دار الشّروق ، الطبعة الثَّانية** عشرة ١٤٠٣ هـ .

٣ - **الأشباه والنَّظائر** ، لجلال الدِّين السُّيوطي ، **دار الكتب العلميَّة ، بيروت ، الطبعة** الأولى ، ١٣٩٩ هـ .

٤ - **أضواء البيان** ، لمحمّد بن محمَّد الشنقيطي . **دار عالم الفوائد بمكّة المكرّمة ،** الطَّبعة الأولى ١٤٢٦ هـ .

٥ - **الإيمان والحياة** ، للدّكتور يُوسف القرضاوي ، **مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة** الرابعة ، ١٣٩٩ هـ .

٦ - **الإيمان ومعالمه وسننه** ، لأبي عبيد القاسم بن سلاّم ، **تحقيق : الألباني** .

٧ - **الاعتصام** ، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشّاطبيّ ، **دار الفكر ، مكتبة** الرياض الحديثة .

٨ - **الاعتقاد** ، للحافظ / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ . **دار الكتب العلميّة ،** لبنان ، **الطَّبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ** .

٩ - **البرهان في علوم القرآن** ، لبدر الدِّين محمَّد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق : محمَّد أبو الفضل إبراهيم . **الطبعة الثّالثة ١٤٠٠ هـ ، دار الفكر بلبنان** .

١٠ - **تفسير القرآن العظيم** ، لإسماعيل بن كثير القرشي . **مكتبة دار التراث** بالقاهرة ، مطابع المختار الإسلامي .

١١ - **التّنبيهات السنيّة على العقيدة الواسطيّة** ، لعبد العزيز بن ناصر الرّشيد . **دار** الرّشيد للنّشر والتّوزيع ، مطبعة الأصفهانيّ بجدّة .

١٢ - **تهذيب اللّغة** ، لأبي منصور محمَّد بن أحمد الأزهري ، تحقيق / رياض قاسم . دار المعرفة ببيروت ، الطَّبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .

١٣ - **توضيح الكافية الشافية** ، لعبد الرّحمن بن ناصر السّعدي . الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ، مكتبة ابن الجوزي بالدمّام .

١٤ - **التَّوضيح والبيان لشجرة الإيمان** ، لعبد الرَّحمن بن ناصر السعدي ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط ١٤٠٦ هـ .

١٥ - **تيسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المنّان (تفسير السعدي)** ، لعبد الرّحمن بن ناصر السّعدي . المؤسَّسة السعيدية بالرّياض .

١٦ - **جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطّبري)** ، لأبي جعفر محمَّد بن جرير الطّبري . طبعة ١٤٠٥ هـ ، دار الفكر ببيروت .

١٧ - **جامع العلوم والحكم** ، لعبد الرّحمن بن أحمد بن رجب . دار المعرفة ، بيروت .

١٨ - **الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)** ، لأبي عبد الله محمَّد بن أحمد القرطبي ، تصحيح / أحمد البردوني . الطَّبعة الثّانية .

١٩ - **الجواب الصّحيح لمن بدّل دين المسيح** ، لأبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم بن تَيْميَّة ، تحقيق الدكتور / عليّ حسن ورفاقه . الطَّبعة الثّانية ١٤١٩ هـ ، دار العاصمة بالرّياض .

٢٠ - **الحقّ الدامغ** ، لأحمد بن حمد الخليلي . مطابع النهضة بمسقط ١٤٠٩ هـ .

٢١ - **الدرّ المنثور في التّفسير بالمأثور** ، لجلال الدِّين السّيوطي . دار المعرفة ببيروت .

٢٢ - **درء تعارض العقل والنّقل** ، لشيخ الإسلام ابن تَيْميَّة ، تحقيق د/ محمَّد رشاد سالم . مطابع جامعة الإمام محمَّد بن سعود ، الرياض ، الطَّبعة الأولى ، ١٣٩٩ هـ .

٢٣ - **الرِّسالة الأضحويّة** ، للحسين بن عليّ بن سينا ، تحقيق / حسن عاصي . المؤسّسة الجامعيّة ، بيروت ، الطّبعة الثّانية ، ١٤٠٧ هـ .

٢٤ - **روضة النّاظر وجنّة المناظر** ، للموفّق بن قدامة ، تحقيق د/ عبد العزيز بن عبد الرّحمن السعيد . **مطابع الرّياض** .

٢٥ - **الرَّوضة النّديّة شرح الدرر البهيّة** ، لصدّيق حسن خان ، دار المعرفة ، **بيروت** ، ١٣٩٨ هـ .

٢٦ - **زاد المسير في علم التّفسير** ، لجمال الدِّين عبد الرّحمن بن الجوزي . **الطَّبعة** الرّابعة ١٤٠٧ هـ ، **المكتب الإسلامي ببيروت** .

٢٧ - **سلسلة الأحاديث الصّحيحة** ، لمحمّد ناصر الدِّين الألباني . **الطَّبعة الثّانية** ١٤٠٧ هـ ، **مكتبة المعارف بالرّياض** .

٢٨ - **السنّة** ، للحافظ أبي بكر بن أبي عاصم الشيباني ، تخريج محمَّد ناصر الدِّين الألباني . **الطَّبعة الأولى** ١٤٠٠ هـ ، **المكتب الإسلامي** .

٢٩ - **شرح صحيح مسلم** ، للحافظ يحيى بن شرف النّووي . **دار الكتب العلميّة ببيروت** .

٣٠ - **شرح العقيدة الطحاوية** ، لعليّ بن عليّ بن أبي العزّ الحنفي ، تخريج / محمَّد ناصر الدِّين الألباني . **المكتب الإسلامي** ، **الطَّبعة التَّاسعة** ١٤٠٨ هـ .

٣١ - **شرح مشكل الآثار** ، لأحمد بن محمَّد الطّحاويّ ، تحقيق / شعيب الأرنؤوط . مؤسّسة الرِّسالة ، بيروت ، **الطّبعة الأولى** ، ١٤١٥ هـ .

٣٢ - **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل** ، لابن قيّم الجوزيّة . **الطَّبعة الأولى** ١٤٠٧ هـ ، **دار الكتب العلميّة** .

٣٣ - **الصّفديّة** ، لشيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة ، تحقيق د/ محمَّد رشاد سالم ، **الطّبعة الثّانية** ، ١٤٠٦ هـ .

٣٤ - **الطرق الحكميّة في السياسة الشَّرعيَّة** ، لابن القيِّم ، تحقيق : محمَّد غازي ، **مكتبة المدني بجدة** .

٣٥ - **طريق الهجرتين وباب السعادتين** ، للإمام ابن القيّم ، تحقيق / محبّ الدِّين الخطيب ، المكتبة السلفية ، **الطَّبعة الثّالثة** ١٤٠٧ هـ .

٣٦ - **فتاوى ورسائل سماحة الشّيخ محمَّد بن إبراهيم** ، مطبعة الحكومة بمكّة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩ هـ .

٣٧ - **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، للحافظ / أحمد بن عليّ بن حجر ، تحقيق الشّيخ / عبد العزيز بن باز . **دار المعرفة ببيروت** .

٣٨ - **فتح المجيد شرح كتاب التّوحيد** ، لعبد الرّحمن بن حسن آل الشّيخ ، تحقيق وتخريج / عبدالقادر الأرنؤوط . **دار البيان ، الطَّبعة الأولى ، ١٤٠٢ هـ** .

٣٩ - **الفرق بين الفرق** ، لعبد القادر بن طاهر البغدادي ، تحقيق / محمَّد محيي الدِّين عبد الحميد . **دار المعرفة ببيروت** .

٤٠ - **الفصل في الملل والأهواء والنّحل** ، لعليّ بن أحمد بن سعيد بن حزم ، تحقيق / محمَّد نصر وزميله . **دار الجيل ، بيروت** .

٤١ - **في ظلال القرآن** ، لسيّد قطب ، **دار الشّروق ، الطبعة العاشرة ، ١٤٠٢ هـ** .

٤٢ - **القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى** ، لمحمد بن صالح العثيمين ، **مكتبة الكوثر ١٤٠٦هـ** .

٤٣ - **كشف الخفاء ومزيل الإلباس** ، لإسماعيل بن محمَّد العجلوني . **مؤسسة الرِّسالة ، الطّبعة السَّادسة ، ١٤١٦ هـ** .

٤٤ - **لوامع الأنوار البهيّة** ، لمحمّد السّفاريني ، **المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ** .

٤٥ - **مباحث في علوم القرآن** ، لمنَّاع القطَّان ، **مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة السَّابعة ، ١٤٠٠ هـ** .

٤٦ - **مجمع الزوائد** ، للحافظ عليّ بن أبي بكر الهيثميّ . مؤسَّسة المعارف ، بيروت ، **طبعة ١٤٠٦ هـ** .

٤٧ - **مجموع الفتاوى** ، لشيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة ، جمع وترتيب عبد الرّحمن بن محمَّد بن قاسم . **مطبعة المساحة العسكريّة بالقاهرة ١٤٠٤ هـ** .

٤٨ - **مجموعة التَّوحيد** ، لأئمّة الدّعوة السَّلفيّة ، **شركة العبيكان بالرِّياض** .

٤٩ - **المحرّر الوجيز** (**تفسير ابن عطيّة**) ، للقاضي أبي محمَّد عبد الحقّ بن غالب بن عطيّة ، تحقيق / عبد السّلام عبد الشافي . **الطَّبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ، دار الكتب العلميّة ببيروت** .

٥٠ - **محصل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين** ، لفخر الدِّين محمَّد بن عمر الرّازيّ . **دار الكتاب العربيّ بيروت ، الطّبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ** .

٥١ - **مدارج السّالكين** ، للإمام ابن قيّم الجوزيّة ، تحقيق / محمَّد الفقي . **دار الرشاد بالمغرب** .

٥٢ - **مروج الذّهب ومعادن الجوهر** ، لعليّ بن الحسين المسعودي ، تحقق / محمَّد محيي الدِّين عبد الحميد . **المكتبة العصريّة ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ** .

٥٣ - **المسند** ، للإمام أحمد بن حنبل . **المكتب الإسلامي ببيروت** .

٥٤ - **معالم التّنزيل** (**تفسير البغوي**) ، لحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق / خالد العك وزميله . **الطَّبعة الثّانية ١٤٠٧ هـ ، دار المعرفة** .

٥٥ - **المفردات في غريب القرآن** ، لأبي القاسم الحسين بن محمَّد المعروف بالراغب الأصفهاني ، تحقيق محمَّد سيّد كيلاني . **دار المعرفة ، بيروت** .

٥٦ - **المفهم لما أشكل من صحيح مسلم** ، لأبي العبَّاس القرطبي ، تحقيق / محيي الدِّين مستو وزملاؤه . **دار ابن كثير بدمشق ، الطَّبعة الثَّالثة ١٤٢٦ هـ** .

٥٧ - **مقالات الإسلاميّين واختلاف المصلّين** ، لأبي الحسين عليّ بن إسماعيل الأشعريّ . **دار إحياء التّراث العربي ، بيروت ، الطّبعة الثّالثة** .

٥٨ - **الملل والنّحل** ، لمحمّد بن عبد الكريم الشهرستاني ، تحقيق / محمَّد سيّد الكيلاني . **دار المعرفة ، بيروت ، الطّبعة الثّانية ، ١٣٩٥ هـ** .

٥٩ - **منهاج السنّة النّبويّة** ، لشيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة ، تحقيق / محمَّد رشاد سالم . **الطَّبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ** .

٦٠ - **الموسوعة الميسَّرة في الأديان والمذاهب المعاصرة** ، الطبعة الرابعة ، **١٤٢٠ ، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر** .

٦١ - **النّهاية في غريب الحديث والأثر** ، للمبارك بن محمَّد الجزري ، تحقيق / طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي . **مكتبة الباز بمكّة** .

٦٢ - **الوعد الأخروي** ، لعيسى عبد الله السّعدي . **دار عالم الفوائد بمكّة ، الطَّبعة الأولى ١٤٢٢ هـ** .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

فهرس الموضوعات

مُقَدِّمَة ٣

خلود آيات الإسلام ٦

فطريَّة الإسلام ٩

وسطيَّة الإسلام ١٨

الغلوّ في الدِّين ٢٤

١- الغلوّ القولي ٢٤

٢- الغلوّ العمليّ ٢٦

٣- الغلوّ الفكري ٢٧

موقف أهل السُّنَّة والجماعة من التَّكفير ٤٠

الاستقامة على الدِّين ٤٦

أهمّ مراجع البحث ٥٣

فهرس الموضوعات ٥٩